الاستشراق وشبهة الدافع الاقتصادي للأراضي المفتوحة(نقد وتحليل)

د. صلاح الدين حسين خضير

جامعة تكريت/مركز صلاح الدين الأيوبي للدراسات التاريخية والحضارية

تمهيد

لعب أغلب المستشرقين دوراً بارزاً في تشويه معالم تراث الحضارة العربية الإسلامية بالاعتماد على فكرة معينة يسعون لإثباتها بأدلة لاتهمهم صحتها بمقدار ما يهمهم الإفادة منها لدعم أرائهم وأفكارهم المشبوهة، لذلك نراهم يقعون في مفارقات ينأى عنها البحث العلمي المجرد عن الهوى والأغراض الأخرى .

ويعد الفكر الإستشراقي من أخطر أنواع الفكر تأثيراً على الفكر الإسلامي، فقد أصبح المستشرقون المتخصصين بدراسة التراث والمجتمعات الإسلامية على قدر كبير من المعرفة والدراية بمواطن الضعف التي يمكن استغلالها في توصيل المعرفة الغربية، فضلاً عن تمتعهم بالقوة والنفوذ بسبب ارتباطاتهم الاستعمارية، مما جعلهم أكثر مقدرة على تنفيذ خططهم لتغيير وجه الثقافة الإسلامية .

إننا لا ننكر أن صنفاً من المستشرقين قدم للفكر الإسلامي خدمات لا يمكن تجاهلها في مجال تحقيق التراث الإسلامي والكشف عن الكثير من المخطوطات الإسلامية، وتحقيقها ونشرها، وترجمة بعضها، وعمل الفهارس لها، وحفظ المتهالك منها وترميمه، فضلاً عن التوجيه إلى الأخذ بالمناهج الحديثة في البحث والدراسة، إلا أن هذا الصنف قليل جداً، وهم مع إخلاصهم في البحث والدراسة قد يقعون في الكثير من الأخطاء والاستنتاجات البعيدة عن الصواب، إما لجهلهم بأساليب اللغة العربية، أو لجهلهم بالأجواء الإسلامية التاريخية على حقيقتها، فيحبون أن يصوروها كما يتصوروا مجتمعاتهم، متناسين الفروق الطبيعية والاجتماعية والنفسية والزمنية بين المجتمع الإسلامي ومجتمعاتهم .

إننا لا نرفض دراسات المستشرقين في مجال الفكر الإسلامي بشكل مطلق، ولكننا نرفض الدراسات الذي تتخذ موقفاً عدائياً من الإسلام كعقيدةً وتاريخاً ومنهجاً للحياة .

ولقد سعى الكثير من المستشرقين للترويج للفكر الاقتصادي الغربي(الرأسمالي والاشتراكي)، فلعبوا دوراً مزدوجاً جمع بين الهجوم على النظام الاقتصادي الإسلامي ونقده، واتهامه بالعجز في حل المشاكل الاقتصادية للمجتمعات الإسلامية، وبين نقل النظريات الاقتصادية الغربية لكي تكون بديلاً للنظام الاقتصادي الإسلامي. فقدموا تفسيراً للتاريخ

الاقتصادي الإسلامي من وجهة نظرهم كنوع من التأصيل لهاتين النظريتين وتقديمهما على أنهما لا يمثلان خروجاً على النظام الاقتصادي الإسلامي ( ) .

ومن أبرز الشبهات التي ساقها المستشرقون لدعم آرائهم المسبقة: أن قسوة الحياة المادية و الاقتصادية هي التي دفعتهم إلى التطلع إلى ما في البلاد التي فتحوها من موارد اقتصادية، فحاولوا تفسيرها انطلاقا من تاريخهم الأوروبي ونظرتهم المادية للأمور، فقد كانت الفتوحات في نظرهم بحثاً عن الغنائم والمكاسب المادية ( ).

ولنقد ورد هذه الشبهات، قسم الباحث هذه الدراسة على المباحث الآتية:

المبحث الأول: الإستشراق، تعريفه وأهدافه، ومنهجه .

أولاً : الإستشراق لغة واصطلاحاً .

الإستشراق لغة:

الإستشراق مصدر للفعل (استشرق)، والمعنى طلب الشرق، فالشين والراء والقاف أصل واحد يدل على إضاءة وفتح( )، من ذلك قولهم: شرقت الشمس إذا طلعت، وأشرقت الشمس إذا أضاءت، والشروق طلوعها، والشرق المشرق، والشرق حيث تشرق الشمسُ، إِشْراقاً أَضاءتْ وانْبَسَطَتْ على الأَرْضِ ( ) . والسين في لفظة الاستشراق يفيد الطلب أي طلب دراسة ما في الشرق ( ) ، واسم الفاعل من إستشرق: مستشرق، فالذي يطلب الشرق يطلق عليه اسم (مستشرق)، والذي يطلب الغرب يطلق عليه اسم مستغرب، والفرق بينهما أن الأول أصبح مصطلحاً يتناول مجموعة من الناس وضعوا (الشرق) هدفاً لهم في دراسة أحواله وتاريخه، ومعتقدات أهله، في حين أن لفظة مستغرب لا تحمل أكثر من دلالتها اللغوية، وهي طلب الغرب، ويراد بها مجموعة المثقفين الذين مالوا إلى الغرب في التصرف والسلوك والتربية وانخلعوا عن تقاليدهم الشرقية وسلوكهم ( ) .

الإستشراق اصطلاحا:

يقابل الإستشراق لفظ التشريق في الدلالة اللغوية، إلا إنه يخالفه في المصطلح، يُعرّف الدكتور رشيد العبيدي الإستشراق: بأنه ((حركة قاصدة، ترمي إلى تطويق الشرق، وجعله تابعاً في الثقافة والفكر والاجتماع والدين، وحرفه عن جذوره الأصلية المستمدة من الكتاب العزيز والسنة المطهرة والتراث الديني والعلمي))( ) .

بينما يرى إدوارد سعيد بأن الاستشراق: مدخل الغرب إلى الشرق، ومعرفة لأحوال الشرقيين، والجنس الذي ينتمون إليه، وشخصيتهم وثقافتهم وتاريخهم وتقاليدهم ومجتمعهم وإمكانياتهم( )

وهو تبرير منطقي للحكم الاستعماري( )، وصورة من صور الإسقاط الغربي على الشرق، وتعبير عن إرادة التحكم فيه ( )

و ذهب الدكتور أحمد عبد الحميد غراب إلى القول بأن الاستشراق: هو عبارة عن ((دراسات -أكاديمية - يقوم بها غربيون كافرون - من أهل الكتاب بوجه خاص - للإسلام والمسلمين، من شتى الجوانب عقيدة، وشريعة، وثقافة، وحضارة، وتاريخاً، ونظماً، وثروات وإمكانات .. .بهدف تشويه الإسلام ومحاولة تشكيك المسلمين فيه، وتضليلهم عنه، وفرض التبعية للغرب عليهم، ومحاولة تبرير هذه التبعية بدراسات ونظريات تدعي العلمية والموضوعية، وتزعم التفوق العنصري والثقافي للغرب المسيحي على الشرق الإسلامي)) ( ) فالمستشرق ((هو عالم متمكن من المعارف الخاصة بالشرق ولغاته وآدابه)) ( ) .

وبناءً على ذلك يمكن القول بأن الإستشراق: هو كل ما يصدر عن الغربيين والأمريكيين من إنتاج فكري وإعلامي، وتقارير سياسية وإستخباراتية، حول قضايا الإسلام والمسلمين، في العقيدة، وفي الشريعة، وفي الاجتماع، وفي السياسة أو الفكر أو الفن، فضلاً عما يكتبه الباحثون العرب ممن ينظر إلى الإسلام من خلال المنظار الغربي، ويلحق بهم أيضاً ممن تتلمذوا على أيدي المستشرقين وتبنوا الكثير من أفكار المستشرقين ( ) ، ولذا فإنه يمثل حركة متواصلة الحلقات يحاول من خلاله الغرب التعرف على الشرق علمياً وأدبياً وفكرياً وإجتماعياً، ثم استغلاله اقتصادياً وثقافياً واستراتيجياً، وجعله منطقة نفوذ له يسيطر بها على العالم بأسره ( ) .

ومن المعروف أن البذور الأولى للإستشراق بدأت عندما قصد الرهبان الغربيين الأندلس، وهي في أبان عظمتها ومجدها للدراسة في مدارسها، فتتلمذوا على علمائها المسلمين في مختلف العلوم، وبخاصة في الفلسفة والطب والرياضيات، فترجموا القرآن الكريم، والكتب العربية إلى لغاتهم، ومن أوائل هؤلاء الرهبان، الراهب الفرنسي(جربرت) الذي أنتخب بابا لكنيسة روما عام (م)، بعد عودته إلى بلاده، و(بطرس المحترم - م)، و(جيرار دي كلاريمون - م) ( ) .

وعندما رأت الكنيسة الكاثوليكية ومؤسساتها في غرب أوربا، وذلك في مرحلة لاحقة من العصور الوسطى، ضرورة تدريس بعض اللغات الشرقية وبخاصة اللغة العربية في الجامعات الناشئة لإعداد جيش من المنصّرين تبعث بهم إلى بلاد المشرق لنشر الديانة المسيحية بين أهلها، ولذلك أصدر أحد المجامع الكنسية الشهيرة( ) وهو مجمع فينا -)، ((قراراً بتدريس اللغات العربية والعبرية واليونانية في خمس جامعات هي: جامعة

البلاط البابوي في روما، وجامعة باريس في فرنسا، وجامعة أكسفورد في انجلترا، وجامعة بولونا في ايطاليا، وجامعة شلمنقة في اسبانيا)) ( ).

ثانياً :أهداف ودوافع الاستشراق

أشار عدد من الباحثين إلى أهداف ودوافع حركة الاستشراق، وسأتطرق إليها بإيجاز، والتي يمكن حصرها بما يلي:

( ) الهدف الديني والتبشيري:

يعد هذا الهدف من أبرز أهداف الاستشراق وأهمها على الإطلاق، فعندما رأى النصارى وبخاصة رجال الدين فيهم أن الإسلام اكتسح المناطق التي كانت للنصرانية، وأقبل كثير من النصارى على الدين الإسلامي، ليس لسماحته فحسب، ولكن لبعده عن تعقيدات وطلاسم العقيدة النصرانية، ولأنه نظام شامل للحياة، وكذلك خوف رجال الدين النصارى من فقدان مكانتهم الاجتماعية والسياسية كطبقة اجتماعية في العالم الغربي، فكان لابد أن يقفوا في وجه الإسلام ( ) ، فغاية الهدف الديني هي معرفة الإسلام لمحاربته وتشويهه وإبعاد النصارى عنه، ولذلك اتخذ الرهبان في العصور الوسطى المعرفة بالإسلام وسيلة لحملات التنصير التي انطلقت إلى البلاد الإسلامية،وكان هدفها الأول تنفير النصارى من الإسلام، وصرف أنظار الغربيين عن نقد ما عندهم من عقيدة وكتب مقدسة غير صادقة ومكذوبة، والتي استمر أتباعها بإثارة الفتن والاضطرابات في العالم العربي والإسلامي، لتمكين دولهم الأوربية من السيطرة السياسية والاقتصادية عليها ( ).

( ) الهدف العلمي:

مما لاشك فيه أن هناك فئة قليلة من المستشرقين أقبلت على دراسة بلدان الشرق بدافع ذاتي ورغبة صادقة من حب الاطلاع على حضارات الأمم وأديانها وثقافاتها ولغاتها، تطورت فيما بعد ذلك إلى احتراف، ومحاولة للتعرف على الحقيقة، فجاءت أبحاثهم أقرب إلى الحق، وإلى المنهج العلمي الرصين من أبحاث الجمهور الغالب من المستشرقين ( ) ، فما كان لأوروبا أن تنهض وتأخذ بأسباب ذلك، من دون دراسة منجزات الحضارة الإسلامية في جميع المجالات العلمية، ولذلك اتجهت أنظار زعماء أوروبا إذا ما أرادت النهوض الحضاري والعلمي فعليها بالتوجه إلى مواطن العلم تدرس لغاته وآدابه وحضارته ( ) .

( ) الهدف الاقتصادي والتجاري .

ويعد هذا الهدف من أهم الدوافع التي كان له أبلغ الأثر في تنشيط حركة الاستشراق، لأنه يحقق بالنتيجة انجازاً كبيراً للسياسة الاقتصادية الغربية، فعندما بدأت أوروبا نهضتها العلمية والصناعية والحضارية في القرن الخامس عشر الميلادي، وكانت في حاجة إلى المواد الأولية الخام لدوران عجلتها الصناعية، فضلاً عن حاجتها إلى أسواق تجارية لتصريف منتجاتهم الصناعية، فدعت الحاجة للتعرف إلى البلاد التي تمتلك الثروات الطبيعية، ويمكن أن تكون أسواقاً مفتوحة لمنتجاتهم، فاتجهت الأنظار إلى بلدان العالم العربي والإسلامي، لاستغلال خيراتها ونهب ثرواتها، وخاصة بعد السيطرة الاستعمارية فأصبح التنافس على أشده بين شركاتهم ومصانعهم، للاستغلال الأكثر واللإستفادة القصوى من هذه الأسواق، مما جعل الشرقيين ينظرون إلى الأوربيين نظرة افتقار وحاجة إلى ما يرد إليهم من صناعة الغرب ومنتجاته ( ).

( ) الهدف السياسي الاستعماري

لقد قدم الاستشراق خدمات كبيرة للأهداف السياسية الاستعمارية للدول الغربية، وخاصة بعد هزيمة الصليبيين أمام المسلمين، والتي كانت في ظاهرها حروب دينية، وفي حقيقتها حروب استعمارية، لم ييأس الغرب من العودة لاحتلال العالم العربي والإسلامي، فاتجهت الأنظار إلى هذه البلاد لمعرفة عقيدتها وشريعتها وثقافتها وحضارتها وتاريخها ونظمها وثرواتها وإمكاناتها، ليتعرفوا إلى مواطن الضعف فيغتنموها، ومواطن القوة فيها فيضعفونها، ولما تم لهم الاستيلاء العسكري والسيطرة السياسية على هذه البلاد كان من دوافع الاستشراق السعي لإضعاف المقاومة الروحية والمعنوية في نفوس أبنائها وبث الوهن والارتباك في تفكيرهم عن طريق التشكيك في عقائدهم وعاداتهم وتقاليدهم وتراثهم ( ).

ثالثاً: مناهج المستشرقين في الدراسات التاريخية

المنهج لغة: مصدر ميمي من الفعل (نهج)، ونهج الطريق وضّحه، وأنهج الطريق، وضح واستبان، وصار نهجا واضحا بينا ( )، ونهج الأمر وأنهج وضح، والمنهاج الطريق الواضح( ) ، قال تعالى:{لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا}( ) .

المنهج إصطلاحاً: وهو طريقة تناول الموضوعات المثارة، ومعالجتها للخروج بنتائج علمية محددة، ومن ثَمَّ لا بد أن يكون لهذا المنهج (هيكل) و (أدوات) يكتمل بها، ويظهر عيناً وأثراً وعلى الرغم من أن هناك من كتب عنواناً صريحاً عن المنهج في كتابات المستشرقين، إلا أنه لم

يحد هذا المنهج بحد معين، ولم يدلف بطريقة موضوعية إلى الحديث عنه مطبقاً في دراسات هؤلاء الغربيين ( ).

لقد تناسى مستشرقوا أوربا الذين تأثروا ببيئتهم، المستوى الحضاري الذي كانت عليه مجتمعاتهم في العصور الوسطى، بل أنهم لم يتحملوا حتى التفكير في حضارات كانت أرقى منهم مادياً وروحياً، فبرزت عقدة الاستعلاء في المجتمع الأوربي وخاصة بعد منتصف (القرن السادس عشر الميلادي)، على مستوى حضاري امتاز بتفوقه المادي، فظهر فكر أوربي لا يؤمن إلا بالقهر والسيادة والتمييز عرقياً وثقافياً دون الاعتراف بعملية التبادل الثقافي أو الأخذ والعطاء بين الحضارات البشرية المتنوعة ( ) .

فقد شمل الاستشراق كل جوانب الحياة، بما في ذلك لغة الكتاب العزيز، وسنة النبي (صلى الله عليه وسلم)، ولم يترك صغيرة ولا كبيرة تخص بنية المجتمع الإسلامي وعاداته وتقاليده ومعارفه وعلومه وتاريخه وحضارته وعقيدته، إلا حاول الغض منها، وتسفيهها في نظر الأوربيين والانتقاص منها، وما ذلك إلا بشعوره بالتعالي، وحقده على تلك الأمة التي حملت كتاب الله تعالى، وجاهدت من اجل نشر الحق، وإخراج الناس من الظلمات إلى النور، وترسيخ مفاهيم العدل والحرية والسلام في الأرض، غير أننا لا نعدم أن نرى ثمة مقولات مبثوثة في كتاباتهم فيها شيء من الإنصاف والموضوعية ولكنها إذا قيست بسائر كتاباتهم بدت ضئيلة وقليلة ( ).

كل هذه المفاهيم التي سادت في المجتمع الأوربي أثرت عن قصد أو دون قصد على كتابات المستشرقين وتفاسيرهم فيما يتعلق بالتاريخ الإسلامي عموماً، وأوقعتهم في أخطاء منهجية وتاريخية وفلسفية( )، ولذلك اتسمت كتاباتهم بالعدائية للإسلام كعقيدة وتراث وحضارة ومنهج للحياة، والدليل على ذلك محاضرة المستشرق(إرنست رينان)( ) التي ألقاها في جامعة السوربون أواخر (مارس م)، والتي اتسمت بالعدائية والمغالطة والتناقض، وتتلخص محاورها بما يلي:

- من الخطأ وعدم الدقة في التعبير نسبة الحضارة والمدنية والعلم والفلسفة إلى العرب، لان هذه الأشياء من نتاج الأمم غير العربية .
- إن الإسلام لا يشجع على العلم والفلسفة والبحث الحر، بل هو عائق لها، بما فيه من اعتقاد بالغيبيات وخوارق العادات والإيمان التام بالقضاء والقدر( ).
- ((العنصر العربي بطبيعته أبعد العقول عن الفلسفة والنظر فيها، فالزمن الذي ساد فيه العنصر العربي وهو عهد الخلفاء الراشدين لم تكن فيه فلسفة، ولم يظهر البحث العلمي ولا

الفلسفة إلا حين انتصرت على الفرس، ونصروا العباسيين على الأمويين وسلموهم زمام الملك ونقلوا الخلافة إلى العراق مهد التمدن الفارسي القديم)) ( ).

لقد اتبع المستشرقون مناهج متعددة في دراسة التاريخ والسيرة النبوية المطهرة، ومنه المنهج العكسي، حيث يأتي أحدهم ((بأوثق الأخبار وأصدق الأنباء فيقلبها متعمداً إلى عكسها)) ( ) ، وكذلك اتبع البعض الأخر المنهج العلماني والذي ((يستبعد وقوع ظواهر دينية لا تخضع لقوانين الأجسام المادية المعروفة)) ( )، كما استخدم أغلب المستشرقين منهج الأثر والتأثر، وذلك بالإحالة إلى مصادر خارجية كالبابلية واليونانية واليهودية والنصرانية والمجوسية ونحو ذلك، لغاية مقصودة ألا وهي إفراغ الإسلام من أصالته كشريعة ومنهج شامل للحياة . كما برز المنهج المادي في تفسير الواقعة التاريخية، بإعطاء دور متميز للعامل الاقتصادي، وخاصة بعد نجاح الثورة الماركسية في روسيا عام (م) ( ) .

ومن المناهج التي سلكها المستشرقون هو المنهج الإسقاطي، والذي يعتمد على: ((إسقاط الواقع المعاصر المعاش على الوقائع التاريخية الضاربة في أعماق التاريخ، فيفسرونها في ضوء خبرتهم ومشاعرهم الخاصة، وما يعرفونه من واقع حياتهم ومجتمعاتهم)) ( ) ومن أساليب التزوير التي استخدمها المستشرقون الترويج للأفكار السامة بشكل لا يلفت النظر، ولا يستطيع العوام التنبه إليه، وهذا المنهج يعتمد على جذب أنصاف المثقفين والعوام ( ) .

كما أشار الدكتور الديب إلى عدد من الأساليب التي استخدمها المستشرقون في دراساتهم التاريخية، ومنها: التحريف والتزييف والإدعاء والخضوع للأهواء، والتعسف في التفسير والاستنتاج، بإصدار أحكام قاطعة بغير دليل، والتشكيك في الدليل القاطع( ) ولعل ما ذهب إليه المستشرق الإنجليزي (مونتجمري وات)( ) من القول: أن خلوة النبي (صلى الله عليه وسلم) في غار (حراء) قبل البعثة، كان سببها محاولة الهروب من حَرّ (مكة) والاصطياف بهذا الجبل، لأنه لا يستطيع السفر إلى الطائف كأغنياء قريش( )، و التركيز على المحور المادي في التفسير الإستشراقي لحركة التاريخ، وإغفال العناصر الروحية والثقافية المكونة للشخصية الإنسانية، كدليل على الخضوع للأهواء، في التفسير والاستنتاج .

ولذلك نرى المستشرق الانكليزي - هاملتون جيب ( )، يجتهد في إقامة تفسيره لمسار التاريخ الإسلامي العام على العامل الاقتصادي، فيرى بأن الإسلام الذي انتشر في أقل من قرن في غرب أسيا، وفي شواطئ البحر الأبيض المتوسط الجنوبية والغربية، لم تكن تقبل تعاليمه إلا على مراتب، هي أولاً: مرتبة القلة المؤمنة المحركة والأخذة في الاتساع، وثانياً: مرتبة التجار المكيون الذين اعتنقوا الدين الجديد لإدراكهم أنه لا يناقض نشاطهم التجاري، وثالثاً: مرتبة البدو

الأعراب التي لا يُنال ولاؤها إلا بحد السيف، بترغيبهم في المغانم وإشراكهم في الغزوات، تلك الفئات الثلاث هي التي شكلت علاقاتها طيلة القرن الأو تاريخ الإسلام، وهذه العلاقات بدأت تميل إلى حالة من التوتر والصراع الخفي أو الصريح يوم أقدم المكيون على صرف أعراب العراق عن تحويل الأراضي المفتوحة إلى أراضي رعي وترحال، وذلك بتعويضهم نقداً وضبطهم في الأمصار، ليستأثروا بالعقار والمشاركة المربحة في الاقتصاد الزراعي والصناعي وحتى الصيرفي ( ) .

ومن خلال استقراء مناهج المستشرقين، ومدى مطابقتها للمنهج العلمي الرصين في دراسة التاريخ لا بد أن نسلم بشيء أساسي ومهم ألا وهو قلة باع المستشرقين في العلوم الإسلامية وعدم تبحرهم في المعارف الأساسية التي يفهم على أساسها التاريخ الإسلامي، فضلاً عن التشكيك بصحة رسالة النبي (صلى الله عليه وسلم) ومصدرها الإلهي، مع إنكارهم لكون القرآن الكريم كتاباً منزلاً من عند الله سبحانه وتعالى( )، إلا إنه هناك حقيقة ليس من العدل تجاهلها وراء عجز الصيغة الإستشراقية، وهي جهل المستشرقين باللغة العربية من حيث طبيعتها ودلالة التراكيب فيها، فضلاً عن تعاميهم عن الحقائق الواضحة( )، وكمثال على ذلك ما ذكره الطبري في تاريخه على لسان قيس بن الهيثم أحد أتباع مصعب بن الزبير في معرض المقارنة بين حكام الشام والزبيريين: ((... ويحكم لا تدخلوا أهل الشام عليكم فو الله لئن تطعموا بعيشكم ليصفين عليكم منازلكم والله لقد رأيت سيد أهل الشام على باب الخليفة يفرح إن أرسله في حاجة ولقد رأيتنا في الصوائف، وأحدنا على ألف بعير وإن الرجل من وجوههم ليغزو على فرسه وزاده خلفه)) ( ) .

فالتعبير واضح في تقديم الزبيريين على حكام أهل الشام من بني أمية وذلك لأن السيد من أهل الشام لا يجد فيه عملاً قيادياً، فهو سعيد بوقوفه كالخادم - على باب الخليفة يرسله في حاجاته، بينما الرجل في جند الزبيريين أمير على ألف من المقاتلة وهذا هو المعنى السياقي لتركيب(وأحدنا على ألف بعير) فإذا ما ذهب هذا التعبير إلى أحد أقطاب الدراسات التاريخية من المستشرقين وهو المستشرق الهولندي(فان فلوتن)( ) ترجمه كما يلي : ((ولقد أصابت الأسر المرموقة في الكوفة ثراءاً فاحشاً كان مصدره المغانم والأعطيات السنوية، فكان الكوفي إذا ما ذهب إلى الحرب يصطحب معه أكثر من ألف من الجمال عليها متاعه وخدمه)) ( ).

هذا هو فهم المستشرق (فلوتن) لعبارة قيس بن الهيثم( ) والأدهى من ذلك أن (فلوتن) يشير في الحاشية إلى الطبري وكأن الطبري هو الذي صاغ هذه العبارة، أيعقل لأي باحث أو دارس أن يتصور هذا المشهد !، ألا وهو اصطحاب المقاتل الواحد ألفاً من الجمال في الحرب

عليها متاعه وخدمه، وكيف يكون منظر الحرب بهذه الصورة ؟ ولكن استوعبته عقلية هذا المستشرق (فان فلتون) .

المبحث الثاني: مكانة المال في الإسلام

أولاً: المال لغة واصطلاحاً .

أ- **المال لغة:** مال الرجل يمول، ويمال مولا و مؤولا إذا صار ذا مال وتصغيره مؤيل، وملته أعطيته المال، والجمع أموال الرجل ويطلق في الأصل على ما كل ما يتملكه الناس من الذهب والفضة، ثم أطلق على كل ما يقتنى ويملك من الأعيان، وأكثر ما يطلق المال عند العرب على الإبل، لأنها كانت أكثر أموالهم ( ). فالمال هو كل ما يتملكه الإنسان من جميع الأشياء ( )

ب - المال اصطلاحاً:

اختلفت تعريفات الفقهاء للمال، فذهب ابن العربي(ت هـ)( ) من المالكية، إلى القول بأن المال: ((ما تتعلق به الأطماع، ويعتد للانتفاع)) ( )، بينما عد الشاطبي(ت هـ)( ) أن المال يطلق على: ((ما يقع عليه المِلكُ ويستبد به المالكُ عن غيره، إذا أخذه من وجهه)) ( ). ويمكن أن نستنتج منهما: أن المال مما يباح الانتفاع منه شرعاً، ومما يقع عليه الملك، لأن ما لا يقع عليه الملك، لا يجوز تملكه ولا بيعه، فلا يتموله الناس، كما يجب أن تكون له قيمة بين الناس، ومما لا تكون عندهم له قيمة، لا تمتد إليه الأطماع ولا يصلح عادة للانتفاع به .

وقال ابن نجيم الحنفي(ت هـ)( )، من فقهاء الحنفية في تعريفه للمال بأنه: كل ما يتملكه الناس من نقد وعروض وحيوان وغير ذلك، إلا أنه يتبادر في عرفنا من اسم المال النقد والعروض ( ). بينما ذهب ابن عابدين(ت هـ)( ) إلى القول: بأن((المال ما يميل إليه الطبع ويمكن ادخاره لوقت الحاجة، والمالية تثبت بتمول الناس كافة أو بعضهم)) ( ) .

ويمكن استخلاص عناصر المالية عند فقهاء الحنفية، والتي إذا استجمعت عناصرها عد مالاً عندهم، كالمنفعة والادخار، وما كان له قيمة بين الناس، وبخلافه لا يعد مالاً في نظرهم .

كما صنف الفقهاء المال بحسب الاعتبارات الفقهية المتعددة، والاجتهادية المتنوعة، إلى عدة تصنيفات، منها بحسب ما له قيمة، إلى قسمين:

- مال متقوم: وهو ما يباح الانتفاع به شرعاً في حالة السعة والاختيار، وبناءً على ذلك يعد هذا النوع من المال داخلاً ضمن النشاط الاقتصادي فيصح التصرف فيه بالبيع والهبة والوصية والرهن وغيرها .

- مال غير متقوم: وهو ما لا يباح الانتفاع به في حالة الاختيار، كالخمر والخنزير بالنسبة إلى المسلم، أما بالنسبة للذميين فهو مال متقوم، لأنهم لا يعتقدون بحرمتها ويتمولونها وقد أمرنا

بتركهم وما يدينون . وبناءً على ذلك يعد هذا النوع من المال خارجاً عن النشاط الاقتصادي فلا يصح التصرف فيه شرعاً ( ).

وقد يرد أحياناً لفظ المال الْمُتَقَوِّمِ عند فقهاء الحنفية بمعنى الْمُحرز، إذ إنهم يُطْلِقون مُصطلَح (غير المتقوم) أَيضًا علَى الْمال الْمباحِ قَبل الإِحراز، كالسمك فِي الْبحر، والطير في السماء، والأوابد من الحيوان، أو الأشجار في الغابات، قبل الاصطياد أَوِ الاحتطاب ( ) .

وبناءً على ذلك فالمال المتقوم عند فقهاء الحنفية يستعمل في معنيين، الأول: بمعنى ما يباح الانتفاع به، والثاني: بمعنى المال المحرز.

يعد المال عصب الحياة، وشريانها النابض، فهو يمثل إحدى الضروريات الخمس، التي يجب المحافظة عليها، ولقد فطر الإنسان على حب المال وامتلاك الأشياء التي ينتفع بها، ولذلك أولى الإسلام إهتماماً خاصاً بالمال، ودعي إلى تنمية الموارد المالية، والمحافظة عليها، وسلوك الطرق المشروعة في الكسب، في إطار نظرة شاملة للحياة، تستمد أصولها من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، وذلك لأن النشاط الاقتصادي الإسلامي له طابع تعبدي، محكوم بالأخلاق الإسلامية، فهو لا يهدف الى نفع مادي مجرد، كأي نشاط اقتصادي وضعي، وإنما يتخذ من هذا الهدف وسيلة لغاية أسمى وهي إعمار الأرض وتهيئتها للحياة الإنسانية تحقيقاً لخلافة الإنسان في الأرض( ).

وان هذا النشاط تحكمه نية المسلم المستمدة من عقيدته، التي تحول أي عمل حتى في مجال المعاملات إلى عمل تعبدي ما دام يبتغي وجه الله تعالى ومرضاته، فالاقتصاد الإسلامي يعرف بأنه ((مجموعة الأصول العامة الاقتصادية التي نستخرجها من القرآن الكريم والسنة، وهو البناء الاقتصادي الذي يقام على أساس تلك الأصول بحسب كل بيئة وكل عصر))( ).
ومن خلال التعريف نستخلص بأن الفكر الاقتصادي الإسلامي يستند على دعامتين أساسيتين، هما:

الأولى: ثابتة، ويشتمل على مجموعة المبادئ العامة التي نص عليها القرآن الكريم والسنة النبوية في شؤون الاقتصاد، والتي يطلق عليها مجموعة الأصول العامة وهو ما يسمى بالمذهب الاقتصادي، مثل الأصل في طريق الكسب (الإباحة)، واحل البيع وحرم الربا، وحرمة الاعتداء على المسلم وماله وعرضه وغيرها.

الثانية: متغيرة، ويقصد به مجموعة التطبيقات والحلول الاقتصادية التي يتوصل إليها المجتهدون في الدولة العربية الإسلامية تطبيقاً للمبادئ العامة وإعمالا لها، أمثال العمليات التي

يصدق عليها الربا، وحد الكفاية بالنسبة للزكاة، وكيفية تحقيق التوازن للمجتمع( )، ويتفرع عنهما قاعدتين، وهما:

- المال مال الله تعالى.

وخلاصة هذه القاعدة أن الكون بكل ما فيه مملوك لله تعالى وحده على وجه الحقيقة والخلوص، وبدون أي استثناء، فلا شريك لأحد معه في ذرة منه( )، فإفراد الملك الحقيقي لله سبحانه وتعالى ركن أساسي من العقيدة الإسلامية، وتؤكد هذه الحقيقة الكثير من النصوص الشرعية منها قوله تعالى: {وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} ( )، وقوله تعالى:{لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالأرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ}( )، فلا تناقض بين الآيات السابقة، وما كان في معناها وبين الآيات التي تفيد ظاهرها نسبة الملكية إلى البشر( )، مثل قوله تعالى:{..لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ..} ( ) وقوله تعالى:{ إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ...} ( ) .

ولأن إضافة المال إلى العباد إقرار بحق العبد في الانتفاع بما حصله او في يده من طريق مشروع وينسجم مع الفطرة الإنسانية لان الإسلام هو دين الفطرة، ومن مظاهر مراعاة هذه الفطرة إقراره بحق الملكية للإنسان لأنه مفطور على ذلك( ) ولان التملك الذي يحققه الإنسان ما هو في الحقيقة إلا توكيل من الله كبرهان على جوده وفضله لامتحان الإنسان في هذه الحياة الدنيا واستخلافه( )، قال تعالى: {وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا}( )، ومن ثم اقر الإسلام نظام الإرث لأنه ينسجم ويتفق مع هذه الفطرة، ولان الإنسان مفطور على حبه لأبنائه .

- الإستخلاف

وحاصل هذه القاعدة إن الإنسان خليفة على كل ما في يده من مال، وهو بهذا حائز لوديعة أودعها الله بين يديه، وان هذه القاعدة تقررها وتؤكدها الكثير من النصوص الشرعية، ومنها قوله تعالى:{وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ}( )، وقال سبحانه وتعالى:{آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ} ( ). فمبدأ الاستخلاف يفهم منه، أن ملكية الفرد، هي ملكية ائتمان له على المال الذي في حوزته، فالله سبحانه وتعالى هو أمكنه من حيازته بتوفيقه وحفظه، وفي ذات الوقت أعطى الله تعالى لعباده حرية التصرف في هذا المال ، ومنحهم إرادة الاختيار ضمن الضوابط والحدود التي وضعتها الشريعة الإسلامية، كي لا يتحول المال إلى نقمة، ويصبح أداة قهر وظلم للناس بين بعضهم البعض،

ومن حق الدولة أن تجرد المستخلف مما هو مستخلف عليه (بقوة الشريعة ذاتها) أي وقت تشاء ... إذا ما تجاوز هذه الضوابط وقام بتصرفات تعد خرقاً لمحددات مهمة الاستخلاف ( ) .

وإكمالا لهذه القاعدة سخر الباري سبحانه وتعالى للعباد كل ما يهيئ لهم تحقيق هذه الخلافة بما أودعه في الإنسان من عقل وجوارح يستطيع من خلالها الاهتداء إلى سبل الانتفاع. قال تعالى:{وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ}( )، وقال تعالى: {أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً..}( ). ومن هذا المنطلق يوجه الإنسان على العمل والاكتساب في كافة مجالات النشاط الاقتصادي، فالكسب بقدر ما لابد منه فريضة( ) ، وفيه المعاونة على تأدية القرب والطاعات( ) ، وبما يؤدي إلى تأمين الحاجات الضرورية من الطعام والشراب والسكن واللباس لكل إنسان في المجتمع الإسلامي، وبمراعاة معاني الأخلاق السامية في التعامل الإنساني، والابتعاد عن كل مواطن الشبهة، فعلى العبد أن يتحرى الأمانة في التعامل فلا غش ولا خداع، وان لا يكون الكسب إلا من خلال الطرق المشروعة.

وبالنظر لأهمية المال ومكانته ومدى حرمته في الإسلام، فقد أضاف الله سبحانه وتعالى المال إلى نفسه إضافة تشريف وتعظيم، فقال تعالى: {.. وَآتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ..} ( ).

المبحث الثالث: شبهات المستشرقين حول الدافع الاقتصادي.

الشبهة لغة: الملبس وشبهته عليه تشبيها مثل لبسته عليه تلبيسا وزنا ومعنى والجمع فيهما: شُبَه، وشُبهات، وتشابهت الآيات تساوت أيضا فالمشابهة المشاركة في معنى من المعاني والاشتباه الالتباس ( ) . وشبه الشيء إذا أشكل وشبه إذا ساوى بي شيء وشيء واشتبه الأمر إذا اختلط واشتبهت الأمور وتشابهت: التبست لإشباه بعضها بعضا ( ) .

الشبهة اصطلاحاً: الشبهة ما به يشتبه ويلتبس أمر بأمر وما لم يتعين كونه حراماً أو حلالاً لا خطأ أو صوابا وبالثاني أخص من الأول والاشتباه والالتباس والاعتراض وربما يطلق على دليل الخصم ( ).

الشبهة الأولى: دور العامل الاقتصادي في ظهور الإسلام.

لقد سعى المستشرقون الذين تأثروا بالمنهج الوضعي الذي لا يؤمن إلا بالوجود المادي الملموس، للتشكيك في العديد من المظاهر الإسلامية التي لا يستطيعون تفسيرها إلا بالاستقراء المبني على التجربة، وأكثر من ذلك وأهم هو عدم امتلاك هذه الفئة من المستشرقين الإيمان الديني اللازم لفهم أحداث التاريخ وتفسيرها، فضلاً عن ظهور فلسفات استعلائية وعرقية

وإقليمية ومادية أثرت في معالجتهم للتاريخ الإسلامي( ) ، ولذلك يعزو عدد منهم ظهور الإسلام وانتشاره إلى العامل الاقتصادي لأن: ((الحاجة المادية هي التي دفعت بمعاشر البدو، وأكثر جيوش الفتح منهم، إلى ما وراء تخوم البادية القفراء، إلى مواطن الخصب في بلدان الشمال، ولئن كانت الآخرة أو شوق البعض إلى بلوغ جنة النعيم، قد حبب لهم حومة الوغى، فإن ابتغاء الكثيرين حياة الهناء والبذخ التي تزدهر في أحضان المدينة التي ازدهر بها الهلال الخصيب، كان الدافع الذي حبّبَ لهم القتال)) ( ) وبأنه كان رداً على مرض العصر الذي سببه التطور الذي انتقل بالعرب من حياة بدوية إلى اقتصاد حضري( ) ، ومنهم المستشرق (وات)، الذي ذهب إلى القول: ((إن التوتر الذي كان يشعر به محمد(صلى الله عليه وسلم) وبعض معاصريه يعزى في النهاية، وبلا شك إلى هذا التنافر بين سلوك الناس الواعي والأساس الاقتصادي لحياتهم)) ( ) .

ويرى (وات) بان المشكل الاقتصادي قد واجه النبي (صلى الله عليه وسلم) مع امتداد النظام الاجتماعي والسياسي، وذلك ((زيادة السكان بانقطاع الحروب القبلية، البحث عن متنفس للطاقات التي كانت تبذل في الغزوات، المحافظة على مستوى المعيشة، الحاجة إلى مصدر جديد للرزق، تنمية التجارة ولم تكن ذات أهمية ولم تستطع أن تسد حاجات الشعب والخشية من أن تشجع التجارة الموقف الديني الخاطئ الذي كان خطيئة المكيين الوثنيين، الأسلاب من غير المسلمين، الطمع في الغنيمة جاء بالكثيرين إلى المدينة. . . حل المشكل الاقتصادي إذاً يتمثل في التوسع)) ( ) .

وهذا يتناقض تماماً مع ما ذكره (وات) في كتابه (محمد بمكة)فقد ذكر بأننا: ((نستطيع تحديد الموقف بقولنا: إنه ولو كان محمد على علم واسع بالأمراض الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والدينية في عصره وفي بلاده، فإن يد الناحية الدينية كان أساسياً، ولهذا حصر اهتمامه بهذه الناحية)) ( ) . ثم إن كانت الأسباب المادية من وجهة نظر المستشرقين لا تنفي الأسباب الدينية، فلماذا التركيز على العامل الاقتصادي في انتشار الإسلام ؟ ، لأن المشكلة التي جابهها النبي (صلى الله عليه وسلم) من وجهة نظرهم(المستشرقين)، لها جوانب اجتماعية واقتصادية وسياسية وفكرية بحيث إنها أي (الأسباب المادية) حاولت علاج الأسباب الدينية الكامنة لهذه المشكلة وانتهت لمعالجة الجوانب الأخرى ( ) .

النقد والتحليل

لقد ناقش (وات) هذه المسائل من وجهة نظر مادية بحتة دون أن يضع إعتباراً للعامل الدعوي في نشر الإسلام خارج نطاق المدينة، وهو العامل الأساسي في انفتاح المسلمين على الآخرين سلماً كان أو حرباً .

فأما الادعاء بأن قسوة الحياة المادية والاقتصادية هي التي دفعتهم إلى التطلع إلى ما في البلاد التي فتحوها من موارد اقتصادية، **فهو إدعاء باطل،** لأنه لو صح، لاقتصر المسلمون على فتح البلاد الخصبة الغنية التي حولهم، ولما ذهبت جيوشهم وقبائلهم الزاحفة إلى البلاد الفقيرة الشحيحة النائية عن موطنهم، ولكن الحقيقة إن الهدف الأساسي للفتوحات الإسلامية، هو نشر رسالة الإسلام التي تدعو إلى تحرير البشر من العبودية للإمبراطوريات السابقة بل من كل أنواع العبودية، وفتح الطريق أمام دعوة الله عز وجل إلى الناس كافة، وفي كل مكان، مهما احتملوا في سبيل ذلك من العسر والمشقة، ولو كان لهذا التفسير المادي أي ظل من الحقيقة لأسرع الخلفاء الراشدون الأولون الموجهون لتلك الفتوحات لنقل مقر الخلافة لتلك البلاد ( ).

إن رؤية (وات) جاءت متناقضة فهي حيناً تجعل العامل المادي سبباً رئيسياً وأساسياً في إعلان الدين الإسلامي، وحيناً آخر ترى بأن العامل الديني هو السبب الرئيسي لإعلان الإسلام، ومرة أخرى تتأرجح رؤيته بين العامل المادي والعامل الديني مؤكدة على إن الأسباب المادية لا تنفي الأسباب الدينية، وأن رسالة النبي محمد (صلى الله عليه وسلم) كانت في الأساس رسالة دينية، انتهت إلى معالجة الجوانب السياسية والاجتماعية والاقتصادية، فإذا كانت الرسالة دينية فما قيمة ذكر العامل المادي؟ ( ).

ويجاب عنها: أن الله سبحانه وتعالى بعث سيدنا محمد (صلى الله عليه وسلم) على حين فترة من الرسل وطموس من السبل فقد اشتدت الحاجة إليه، وقد كان العرب قديما متمسكين بدين إبراهيم الخليل عليه السلام فبدلوه وغيروه وقلبوه وخالفوه واستبدلوا بالتوحيد شركا وباليقين شكا وابتدعوا أشياء لم يأذن بها الله وكذلك كان أهل الكتاب قد بدلوا كتبهم وحرفوها وغيروها وأولوها فبعث الله محمدا (صلى الله عليه وسلم) بشرع عظيم كامل فيه الهداية والبيان لكل ما يحتاج إليه الناس من أمر معاشهم ومعادهم وجمع له تعالى جميع المحاسن وأعطاه ما لم يعط أحدا من الأولين و الآخرين ( )، قال تعالى:{يس *وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ * إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ *عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ * تَنزِيلَ الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ * لِتُنْذِرَ قَوْمًا مَا أُنْذِرَ آبَاؤُهُمْ فَهُمْ غَافِلُونَ * لَقَدْ حَقَّ الْقَوْلُ عَلَى أَكْثَرِهِمْ فَهُمْ لا يُؤْمِنُونَ *}( ) ، وقوله سبحانه وتعالى: {أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ بَلْ هُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ لِتُنْذِرَ قَوْمًا مَا أَتَاهُمْ مِنْ نَذِيرٍ مِنْ قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ}( )، وقوله جلا وعلا:{ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي

الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ} ( ) فجاءت الدعوة لتكون رحمة للناس كافة، قال تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ}( )، حتى قيام الساعة بحيث يكون سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم خاتماً للنبيين، قال تعالى:{مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا}( ) .

وهنا يجب أن نقرر أن العرب عاشوا في جزيرتهم عدة قرون وحولهم الغنى والخصب، ولم يخطر لهم قبل الإسلام أن يستولوا على ثراء الفرس والروم وهذا يؤكد أن الدافع لم يكن الفقر، فالفقر قديم عند العرب، بل كان الدافع هو الحرص على نشر الإسلام. ثم أن فكرة ربط الدعوة الإسلامية بالرغبة في الحصول على الأموال ليست جديدة بل أنها قديمة جداً، وتعود إلى بدايات الدعوة الإسلامية، عندما توهمت قريش بأن النبي محمد (صلى الله عليه وسلم)، يبتغي مالاً أو زعامة، فعرضت عليه ثرواتها لتكفه عن الاستمرار بالدعوة، فبعد أن أسلم حمزة بن عبد المطلب، وعمر بن الخطاب (رضي الله عنهما)، أقلق هذا الموقف الجديد مضاجع المشركين، وأفزعهم تزايد عدد المسلمين، وعدم مبالاتهم بعداء المشركين لهم، الأمر الذي جعل رجال قريش يساومون رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، فبعث المشركون عتبة بن ربيعة ليعرض على رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، أموراً لعله يقبل بعضها فيُعطي من أمور الدنيا ما يريد( )، فجاء عتبة حتى جلس إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ((فقال: يا بن أخي إنك منا حيث قد علمت من السطة( ) في العشيرة والمكان في النسب وإنك قد أتيت قومك بأمر عظيم فرقت به جماعتهم وسفهت به أحلامهم وعبت به آلهتهم ودينهم وكفرت به من مضى من آبائهم فاسمع مني أعرض عليك أموراً تنظر فيها لعلك تقبل منا بعضها ( ) . فقال له رسول الله (صلى الله عليه وسلم): (قل يا أبا الوليد أسمع) قال: ((يا ابن أخي إن كنت إنما تريد بما جئت به من هذا الأمر مالاً جمعنا لك من أموالنا حتى تكون أكثرنا مالاً وإن كنت تريد به شرفا سودناك علينا حتى لا نقطع أمرا دونك وإن كنت تريد به ملكا ملكناك علينا وإن كان هذا الذي يأتيك رئيا تراه لا تستيطع رده عن نفسك طلبنا لك الطب وبذلنا فيه أموالنا حتى نبرئك منه فإنه ربما غلب التابع على الرجل حتى يداوى منه أو كما قال له حتى إذا فرغ عتبة ورسول الله (صلى الله عليه وسلم) يستمع منه قال: (أقد فرغت يا أبا الوليد) قال: نعم قال: - فاسمع مني قال أفعل -))( ) فقال: بسم الله الرحمن الرحيم{ حم * تَنزِيلٌ مِنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ *كِتَابٌ فُصِّلَتْ آيَاتُهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ * بَشِيرًا وَنَذِيرًا فَأَعْرَضَ أَكْثَرُهُمْ فَهُمْ لا يَسْمَعُونَ * وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ وَفِي آذَانِنَا وَقْرٌ وَمِنْ بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ فَاعْمَلْ إِنَّنَا عَامِلُونَ *}( )، ثم مضى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فيها يقرؤها عليه فلما

سمعها منه عتبة أنصت لها وألقى يديه خلف ظهره معتمدا عليهما بسمع منه ثم انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى السجدة منها فسجد ثم قال: قد سمعت يا أبا الوليد ما سمعت فأنت وذاك))( ) .

لقد تخير رسول الله صلى الله عليه وسلم بفضل الله تعالى ثم بحكمته العظيمة هذه الآيات من الوحي ليعرف عتبة حقيقة الرسالة والرسول وأن محمداً (صلى الله عليه وسلم) يحمل كتاباً من الخالق إلى خلقه يهديهم من الضلال، وينقذهم من الخبال، وهو لا يطلب مالاً، ولا ملكاً، ولا جاهاً، لقد مكنه الله من هذا كله، فعف وترفع أن يمد يديه إلى هذا الحطام الفاني، لأنه صادق في دعوته مخلص لربه (صلى الله عليه وسلم)( ) ، وقال عليه الصلاة والسلام: ((والله لو وضعوا الشمس في يميني و القمر في يساري على ان أترك هذا الأمر حتى يظهره الله أو أهلك فيه ما تركته))( ) . وأنفق صحابة رسول الله (صلى الله عليه وسلم)،أكثر أموالهم في سبيل الدعوة الإسلامية، فقد روي عن الخليفة الراشد عمر بن الخطاب(رضي الله عنه)، أنه قال: أَمرنَا رسول اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) أَنْ نتصدق فَوافَق ذلك مالًا فقلت الْيَومَ أَسبِقُ أبا بكر، إن سبقته يوماً قال فَجِئتُ بِنِصفِ مَالِي فقال رسول اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) ما أبقيت لأهلك، قلت: مثله . وأَتَى أبو بَكْرٍ بِكُلِّ ما عنده، فقال: يا أَبَا بكر ما أبقيت لأهلك، قال أَبقَيْتُ لهم اللَّهَ ورسُولَهُ قلت: والله لا أَسبِقُهُ إلى شَيءٍ أَبَدًا)) ( ). وظل الخليفة الراشد عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) يعيش في تقشف ظاهر، بعد أن آل له السلطان على الإمبراطوريتين العظيمتين، وأما الخليفة الراشد عثمان بن عفان(رضي الله عنه) فقد أنفق نفقة عظيمة في تجهيز جيش العسرة، لم ينفق أحد مثلها، فقد ثبت أنه أنفق ثلاثمائة بعير بأحلاسها وأقتابها، وجاء بألف دينار فنثرها في حجر النبي (صلى الله عليه وسلم)، فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم، يقلبها في حجره ويقول: ((ما ضر عثمان ما عمل بعد هذا اليوم مرتين)) ( ).

لقد كان العامل الديني هو الدافع الأساسي في انفتاح النبي (صلى الله عليه وسلم) على الآخرين، فقد كانت البداية سلميةً عبر مكاتبة الملوك، وحينما لم يستجيبوا له، بل وتعدوا على رسله بالقتل، وجاء الأمر الإلهي بقتالهم، قال تعالى:{ قَاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ}( ) توجهت الحملات العسكرية لا بقصد الاحتواء السياسي عن طريق القهر، وإنما بقصد تبليغ الدعوة، والى ذلك تشير الكثير من النصوص التاريخية، ومع هذا بقيت التهمة بأن المسلمين حاربوا لأنهم كانوا طالبي مال وغنائم، وعند البدء في فتح بلاد فارس برزت هذه التهمة في عقل رستم قائد الفرس وظن أنه يستطيع أن

يرضى هؤلاء المسلمين بحفنات من ذهب الفرس وينجو من قتالهم ، فطلب من سعد ابن أبي وقاص (رضي الله عنه) أن يوجه إليه بعض أصحابه، فوجه إليه المغيرة بن شعبة فقال رستم له:((قد علمت أنه لم يحملكم على ما أنتم فيه إلا ضيق المعاش وشدة الجهد ونحن نعطيكم ما تتشبعون به ونصرفكم ببعض ما تحبون. فقال المغيرة: إن الله بعث إلينا نبيه(صلى الله عليه وسلم) فسعدنا بإجابته وأتباعه، وأمرنا بجهاد من خالف ديننا حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ونحن ندعوك إلى عبادة الله وحده والإيمان بنبيه (صلى الله عليه وسلم) فإن فعلت وإلا فالسيف بيننا وبينكم)) ( ). وفي رواية أخرى أشار إليها البلاذري، أن الخليفة الراشد عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) كتب إلى الصحابي سعد بن أبي وقاص (رضي الله عنه)، يأمره: ((بأن يبعث إلى عظيم الفرس قوما يدعونه إلى الإسلام)) ( ) ، فبعث إليه جماعة من المسلمين يدعونه إلى الإسلام . ولما غنم المسلمون أموالاً عظيمة بعد انتصارهم على الفرس بفتح المدائن في سنة(هـ) فوجدوا فيها أكثر أثاث كسرى وأمتعته والأشياء النفيسة التي إستصحبوها معهم فلحقهم المسلمون فاستلبوها منهم، وبعد أن خمس الصحابي سعد بن أبي وقاص(رضي الله عنه)، هذه الغنائم، وقسم الأربعة الأخماس بين الغانمين، بعث بالخمس إلى المدينة، فلما نظر الخليفة الراشد عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) إليها، قال: ((إن قوما أدوا هذا لأمناء، فقال له علي بن أبي طالب(رضي الله عنه) انك عففت فعفت رعيتك ولو رتعت لرتعوا ثم قسم عمر ذلك في المسلمين)) ( ) .

الشبهة الثانية: حول أسباب الغزوات والسرايا .

يركز المستشرق (وات)، على العامل الاقتصادي في موضوع الغزوات والسرايا، ويرى (وات) بأن المشكل الاقتصادي قد واجه النبي (صلى الله عليه وسلم) مع امتداد النظام الاجتماعي والسياسي، وعَلل اهتمام النبي (صلى الله **عليه وسلم)** بالقبائل العربية الضاربة في الشمال عن طريق سوريا، لأهمية التجارة السورية في الاقتصاد المكي، حيث يقول: ((فقد كانت هذه القبائل مسيحية، ولهذا كانت أكثر ميلاً لقبول الإسلام من مشركي الجنوب. . . ومن الأقرب أن يكون سبب اهتمامه أهمية التجارة السورية في الاقتصاد المكي)) ( )، كما يعزو ذلك أيضاً لزيادة عدد السكان بانقطاع الحروب القبلية، وكذلك البحث عن متنفس للطاقات التي كانت تبذل في تلك الغزوات، فضلاً عن المحافظة على مستوى المعيشة، والحاجة إلى مصدر جديد للرزق لتنمية التجارة التي من الممكن أن تسد الحاجات الشعبية المتنامية، والطمع في الغنيمة التي جاءت بالكثيرين إلى المدينة ( ) .

ولذلك وبناء على ذلك عُد إنفتاح النبي(صلى الله عليه وسلم) على القبائل العربية في الشمال، في رأي (وات) من أجل محاصرة مكة اقتصادياً، وبحثاً عن الرفاهية المادية لأتباعه، فضلاً عن كونه متنفسا لطاقاتهم الحربية، ونتيجة لزيادة عدد السكان، وهكذا يتم سلب تحركات النبي (صلى الله عليه وسلم) من أهم خصائصها المتمثلة في تبليغ الدعوة، والتي استهان لأجلها النبي (صلى الله عليه وسلم) بقوة البيزنطيين وأتباعهم، قال تعالى:{يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ} ( ) .

من كل ما تقدم وبعد هذا الاستقراء التاريخي نؤكد على أن توجه الفاتحون في المقام الأول كان إرضاء الله سبحانه وتعالى وليس من أجل الغنائم والمطامع والتي كانت نتيجة من نتائج الفتوحات وليست سببا ودافعا رئيسا لها .

تحليل موقف المستشرقين من غزوة خيبر .

كما يعزو (وات)، الدافع الأساسي لهجوم النبي (صلى الله عليه وسلم)، وأصحابه (رضي الله عنهم) على خيبر، للأسباب المادية أيضاً، لكي ((يحصل على الأسلاب، لتوزيعها على الأتباع الذين خابت آمالهم من هذه الناحية في الحديبية)) [١١٧] . وبه قال بروكلمان[١١٨] : والذي عبر عنه بميل النبي (صلى الله عليه وسلم) للاستفادة الشخصية، فحاول: ((أن يعوض من فشله الظاهري في الحديبية، فقاد المسلمين في حملة على المستعمرة اليهودية الغنية في خيبر))[١١٩] .

النقد والتحليل

( ) لقد كان من متطلبات المرحلة تأمين المدينة من المؤامرات اليهودية لذلك فقد قاد النبي (صلى الله عليه وسلم) الحملة على خيبر، وذلك لأن يهود (بني النضير) هم الذين ألبوا الأحزاب ( )، ومن غير المستبعد أن يقوموا بتحريك الأحزاب من جديد، إذ إن وجودهم خارج دائرة نفوذ دولة المدينة بقيادة الرسول صلى الله عليه وسلم يعطيهم القدرة على الحركة على منطقة الجزيرة العربية، وبالتالي يقومون بتطويق دولة المدينة وعرقلة النشاط الدعوي للدولة الإسلامية، فقد أصبحت خيبر مركزاً للمؤامرات والدسائس ضد الدولة الإسلامية الناشئة، لما كانت تتمتع به من مركز لتجمع يهود بني النضير الذين كانت لهم ثارات مع أهل المدينة التي طردتهم منها . ونتيجة لذلك فقد قامت خيبر بمحاولات لتأليب القبائل العربية ضد دولة المدينة، وظهر ذلك جلياً في غزوة الأحزاب لما كانت تتمتع به من رخاء تمكنها من تمويل أي حركة معارضة للدولة الجديدة، بمعنى أنها أصبحت مركزاً لتهديد أمن المدينة، فاقتضت المصلحة البدء بها في المرحلة الجديدة التي انتهجتها الدولة النبوية وهي مرحلة الهجوم ( ).

( ) ثم أين الدليل على أن النبي (صلى الله عليه وسلم) فشل في الحديبية، لقد جعل النبي (صلى الله عليه وسلم)، أمام ناظريه هدفاً واضحا، ألا وهو إيقاف الحرب وحقن الدماء، للتفرغ للدعوة وتبليغ رسالة الإسلام ونشر التوحيد بين القبائل بالحكمة والموعظة الحسنة، فالهدنة مع قريش ستفسح المجال لتحقيق هذا الهدف داخل الجزيرة العربية وخارجها.

ولقد جاءت النتائج محققة لصحة وجهة نظر النبي (صلى الله عليه وسلم)، وكان لها كبير الأثر على أبناء قريش ذاتها، مما جعل أفرادا كُثراً منهم يعيدون حساباتهم وموقفهم من المسلمين ( ) ، فصلح الحديبية اعتراف رسمي موقع من قريش، بأن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وأصحابه أصبح قوة مستقلة ومتميزة، كأمر واقع، أثبت وجوده، وبالتالي غير من ميزان القوى لصالح المسلمين، والى ذلك يشير قول الزهري( ) في صلح الحديبية: ((فما فتح في الإسلام فتح قبله كان أعظم منه إنما كان القتال حيث التقى الناس فلما كانت الهدنة وضعت الحرب أوزارها وأمن الناس كلم بعضهم بعضا والتقوا فتفاوضوا في الحديث والمنازعة فلم يكلم أحد في الإسلام يعقل شيئا إلا دخل فيه ولقد دخل في تينك السنتين مثل من كان دخل في الإسلام قبل ذلك أو أكثر)) ( ) . وسواء أكان السبب مادياً كما يرى (وات) أو انتقاميا كما يرى (بروكلمان)، فإن ذلك يدل دلالة قاطعة على تحيزهما لليهود، وبعدهما عن الموضوعية والبحث العلمي المجرد عن الهوى والتعصب، ثم ألا يعلم (بروكلمان) أن وفد اليهود برئاسة (حيي بن أخطب) جعل لغطفان تحريضاً على الخروج لقتال المسلمين نصف تمر خيبر كل عام ( ) .

الشبهة الثالثة: حول النظام الاقتصادي الإسلامي

انصب اهتمام فئة من المستشرقين على النظام الاقتصادي الإسلامي، وزعموا أنه نظام ركيك ومنهار، وقائم أساسا على جمع الضريبة والغنيمة لمليء الخزينة الفقيرة( )، والى ذلك يشير المستشرق (فان فلوتن): فيقول: ((إن تلك الأموال المقررة والضرائب الاستثنائية التي أثقلت كاهل أهل البلاد المغلوبة، لم تكن وحدها، كل ما في النظام الإداري من نقص ذلك النظام الذي لم يكن يهدف إلا إلى غاية واحدة هي جباية الأموال، ثم كان هناك ما هو أدهى وأخطر من ذلك، ما عرف عن هؤلاء العمال من الخيانة والعبث بأموال الدولة . . .)) ( ) .

وأما (يوليوس فلهاوزن) ( ) الذي أستقى منه (كارل بروكلمان) الشيء الكثير من المعلومات عن العرب قبل الإسلام وبعده، وحتى العصر الأموي، فهو يرى: بأن العرب لم يعرفوا الضريبة الحقيقية (كنظام) لما يزيد عن قرن من قيام إمبراطوريتهم، وإنهم أي العرب حسب رأي (فلهاوزن)، كانوا يجمعون هذه (الإتاوات) ( ) من البلاد المفتوحة كيفما اتفق، فهي مبالغ إجمالية محددة فرضت على شتى أجزاء الإمبراطورية، ولم يكن يهم

العرب إلا الحصول على إتاواتهم، ولم يشغلوا أنفسهم بالطرق التي لجأ إليها مقدرو الضرائب أو بعدالتهم ( ) .

وعد المستشرق (انتوني نتنج)( ): أن سياسة الخلفاء كانت تعتمد على إبقاء الكفار على كفرهم((حتى يتسنى جباية الضرائب منهم لبيت المال، ومن المحقق أن عمراً كان يسترشد بهذا المبدأ الاقتصادي. . . إبقاء المؤمنين على إيمانهم وحمل الكفار على الدفع)) ( ) ، ويبدو أن هذا المستشرق يحاول الوصول إلى نتيجة قررها في ذهنه مسبقاً، ألا وهي: إن هجرة العرب إلى البلاد المفتوحة، واستيلائهم على أراضي الفلاحين من أهلها، هو تحول ل((مبدأ العنصرية الذي يقوم عليه دستور عمر إلى عبودية)) ( ) .

وواضح للباحث المتخصص أن سياسة الخليفة الراشد عمر بن الخطاب (رضي الله عنه، لم تكن بهذه السذاجة التي صورها هذا المستشرق، بل أكدت على عدم تقسيم الأراضي المفتوحة عنوة بين الغانمين، وجعلها وقفاً لعموم المسلمين، وضرب على من يقوم بزراعتها واستثمارها خراجاً معلوماً، مستنداً إلى القرآن والسنة النبوية المطهرة ومصلحة المسلمين، كانت تنطلق من النظرة الشاملة والمستقبلية للأمة، بتوافر وتأمين موارد مالية ثابتة للدولة، وللأجيال القادمة، فضلاً عن توزيع الثروة بشكل عادل، وعدم حصرها بفئة معينة، وعمارة الأرض واستغلالها بالشكل الأمثل وعدم تعطيلها( ).

وذهب بعض المستشرقين( )، إلى القول بأن التراث الاقتصادي الإسلامي لم يكن تراثاً ضخماً جداً، فهو: ((يتألف من عدد من العناصر التي نشرها المسلمون، والتي كان من الممكن أن تحدث على أية حال، لكن من المعقول أن نستنتج أنها تسارعت من جراء الفتوحات الإسلامية، والنتائج التي ترتبت على هذه الفتوحات، وليس هناك أية حالة من الابتكار الإسلامي)) ( ) ، ويرى بأن عوامل التخلف الاقتصادي الإسلامي تتحدد بالقيم الدينية الإسلامية، والتي منعت نشوء الرأسمالية، وذلك لأن المسلم يؤمن بفكرة القدرية (الجبر)، ثم أن تأخر التجارة والصناعة والزراعة يعود إلى اتكال الدولة في مواردها على الضرائب المفروضة على كاهل أفراد المجتمع من مسلمين وغير مسلمين ( ) .

لقد رد المستشرق (كلود كاهين) ( ) ، على هذه الأفكار غير المنصفة في تفسير الاقتصاد الإسلامي بقوله: ((إن تخلف البلاد الإسلامية في عصرنا الحاضر عن أوربا دعم الفكرة القائلة بأن الإسلام في طبيعته يناهض كل تقدم، وهذا خطأ كبير، لأن الإسلام يعتبر العالم بأسره مسخراً للإنسان من قبل الله تعالى فكان من الطبيعي أن يفيد منه)) ( ) . ويعلق الدكتور فوزي بقوله: لابد أن نقول إن المتمعن في الاقتصاد الإسلامي في عصر الدولة الإسلامية يجده نظاماً

يحاول تحقيق العدالة الاقتصادية، وأن تبلور هذه النظام جاء استجابة لحاجة المجتمع الإسلامي، فمبدأ التكافل الاجتماعي مسلم به في الإسلام منذ أكثر من أربعة عشر قرناً ( )، وأن حجر الزاوية في تحقيق العدالة يكمن في قوله تعالى:{ كَيْ لا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الأغْنِيَاءِ مِنْكُمْ }( ) .

ويؤكد فلهاوزن أن اصطلاحي الخراج والجزية ظلا لفظين مترادفين لما يزيد عن قرن من الزمان، ولم يتعدى مدلولهما عند العرب معنى(إتاوة)، إلا في عام (هـ)، عندما أصدر نصر بن يسار والي خراسان قراراً يلزم الجميع سواء أكانوا مسلمين أو غير مسلمين أن يؤدوا ضريبة الأرض(الخراج)، وأما ضريبة الرأس (الجزية)، فقد اعتبرت صغاراً وتحقيراً (حسب تعبير فلهاوزن) لا يؤديها سوى غير المسلمين ( ) .

وحينما اصطدم فلهاوزن بحقيقة النظام الضريبي الإسلامي ذهب إلى تسخيف المصادر العربية واتهامها بتعمد الكذب وافتعال نظام ضريبة لم يظهر إلا في أواخر العهد الأموي بعد اطلاعهم على النظام البيزنطي، ولذلك يقول: ((ويميل الفقهاء المسلمون دائماً إلى إرجاع النظم التي حدثت تدريجياً، والتي نشأت نتيجة لميول أو حاجات دعت إليها الظروف شيئاً فشيئاً، يميلون لإرجاعها إلى بدء الإسلام، ويؤيدون ذلك بسنة الرسول وخلفائه الأول)) ( ) .

ويعد (ك.هـ . بيكر. C .H . Beeker) ( ) من أشد المتحمسين لنظرية (فلهاوزن) فهو يطبقها على مصر، ويرى بأن: معظم الروايات العربية ذات ميل ما، اذ ترجع التنظيمات الجديدة إلى الزمن الأول، وأن العرب كانوا يأخذونها من مصر كإتاوة نقدية يحسب مقدارها بمعدل دينارين عن كل فرد من الذكور إلى جانب إتاوة عينية تضاهي ضريبة القمح في عهد الرومان( )، مؤكداً على أن تلك الإتاوة كانت ((تجمع بواسطة المصريين أنفسهم متبعين في ذلك النظم البيزنطية، ولاشك في أن جزءاً من هذه الإتاوة كان يأتي عن طريق ضريبة الرأس البيزنطية القديمة، ولكن هذه الضريبة لم يكن لها أدنى علاقة بالاصطلاح العربي (جزية)، تماماً كما لم يكن لها أدنى علاقة بمعدل الدينارين، وكان هذا الأخير يسمى جزية رأس كذلك)) ( ) .

ويوجه المستشرق (دينيت) ( )، نقداً لما ذهب إليه (فلهاوزن)، وذلك بعد دراسة علمية دقيقة في كتابه(الجزية والإسلام)، أعتمد فيها على ما وجد مكتوباً على أوراق البردي، وما هو مخطوط في المصادر القديمة، وفي سياق نقده لما ذهب إليه (فلهاوزن) فيقول: ((يقدم فلهاوزن - أولاً فرضا ما ثم يسوق شواهده، وأخيرا يرفض كل ما لا يتفق معه من الشواهد على أنه زائف مختلق دون أن يقدم (فلهاوزن)، برهاناً جديداً))( )، ويستطرد (دانيال دنيث) في نقده لما ذهب إليه (فلهاوزن)، فيقول: ((إن نقد كل ما جاء في مصدر ما على أنه زيف واختلاق قد يكون شيئاً جائزاً، وله ما يبرره، ولكن ماذا نقول في منهج تاريخي لا يتردد في أن يسلم بصحة

جمل قليلة من فقرة بعينها، ويتهم في الوقت ذاته بقية عبارات المصدر بالزيف والاختلاق دون أن يسوق سبباً معقولاً يسند به اتهامه؟)) ( )، ثم يضيف معلقاً بقوله:((إن صحة المنهج التاريخي لا شك محل تساؤل، وأعتقد أنه إذا أمكن اقتراح نظرية تتفق والروايات التاريخية عموماً، فإن مثل هذه النظرية تكون أجدر بالوثوق فيها من أخرى بنيت على نتف من الروايات التاريخية)) ( ).

وأما فيما يتصل بنظام الضرائب فيشير إلى فرضية (فلهاوزن)، بقوله((يفترض فلهاوزن أن ضريبة الرأس كانت ضئيلة إلى حد أن الإعفاء منها لم يصبح دافعاً اقتصادياً كافياً لدخول الإسلام)) ( )، ثم يعلق على تلك الفرضية بقوله: ((إن هذا الافتراض ليس مبنياً على دراسة العبء النسبي لكل من ضريبة الأرض، وضريبة الرأس كما هو موضح في البردي)) ( ) فوجد أن ثمة نظاماً متكاملاً للضريبة يميز بين (الخراج - والجزية - والإتاوة)، وهو ما أشار إليه بقوله:((الخراج والجزية كلفظين مترادفين، لم يعنيا إتاوة، وإنما مجرد ضريبة، وكضريبة لاشك في أن كلا من الخراج والجزية، قد يعني مجموع ما قد يجبى من الولاية، ولكن ليس معنى هذا أن العرب كانوا يفكرون في حدود الإتاوة الكلية فحسب، فالمعنى العام للضريبة كان موجوداً في أقدم عهود الإسلام، كما كان موجوداً فيما تلا ذلك من قرون... والى جانب المعنى العام كان لكل من هذين الاصطلاحين معنى خاص، فالخراج كان يعني ضريبة الأرض والجزية كانت تعني الرأس)) ( )، كما أنه قارن بين تلك النصوص المنقولة على أوراق البردي، وبين المصادر العربية الأصلية، فوجد أن هنالك تطابقاً بينهما، ورد قول (فلهاوزن)، وأعلن أن المصادر العربية جديرة بالثقة والقبول، وأن الطعن في نزاهتها لا يستند إلى أساس علمي متين ( ).

النقد والتحليل

تعددت الآراء حول الأصول التاريخية لكلمتي (الخراج Kharag) أي (ضريبة الأرض) والجزية(ضريبة الرأس)، واستعمالاتهما، فذهب قسم من الباحثين إلى القول: بأن الاسم القديم لضريبة الأرض هو (طسق)، وقد جاء إلى العربية من الكلمة الآرامية(السريانية)، (طسقا tasqa)، بينما ذهب البعض الأخر إلى القول بأنها سريانية نقلاً عن اليونانية ( ).

ولقد استعملت هذه الكلمة عند الفرس بمعنى (ضريبة الأرض)، وهي بالتحديد نوع من الإيجار يدفع إلى التاج مقابل الانتفاع بالأرض واستغلالها، بينما ذهب آخرون إلى القول بأن كلمة الخراج (أكدية) وأنها جاءت إلى العربية عن طريق الفارسية. ويلاحظ بأن كلمة (خراجا Kharaga) أو الخراج بالآرامية تعني الجزية، وهي من بقايا الإرث المحلي الذي وجده

المسلمون بعد الفتح بمعنى الجزية(ضريبة الرأس)، وكانت تمثل التزاماً شخصياً، لأن حرية الشخص مرهونة بدفعها، فمن لا يستطيع دفعها فعليه الإلتزام بالعمل لدى أي شخص يقضي عنه دينه ( ).

معنى كلمة الخراج في اللغةً:

لم تكن كلمة الخرج والخراج غريبة عن العرب، فقد وردت في معاجم اللغة العربية بعدة معاني، منها: أنها جاءت بمعنى واحد، وهو شيء يخرجه القوم في السنة من مالهم بقدر معلوم، والجمع أَخْراجٍ، وأخاريجَ، وأخْرِجَة، ثم سمي ما يأخذه السلطان خراجاً باسم الخارج( ). وترد أحياناً بمعنى الإتاوة التي تؤخذ من أموال الناس، لأنه مال يخرجه المعطي( )، وكذلك تطلق أيضاً على الفيء، والضريبة، والجزية( )، كما وردت بمعنى الأجرة، والكراء، وما يخرج من غلة الأرض ( ) .

كما وردت كلمة الخرج والخراج في القرآن الكريم، بمعنى الأجر والرزق( )، قال سبحانه وتعالى: ((أَمْ تَسْأَلُهُمْ خَرْجًا فَخَرَاجُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ))( ) ، كما وردت بمعنى الجعل( ) ، في قوله تعالى ((فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا عَلَى أَن تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا))( ) وقرئ خراجا، والخرج أخص من الخراج، يقال أد خرج رأسك وخراج مدينتك ( ) .

وأما الخراج الذي وظفه الخليفة الراشد عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) على السواد، وأرض الفيء، فإن معناه: الغلة أيضاً، لأنه أمر بمساحة السواد، ودفعها إلى الفلاحين الذين كانوا فيه على غلة يؤدونها كل سنة، ولذلك سمي خراجاً، ثم قيل بعد ذلك للبلاد التي افتتحت صلحاً، ووظف ما صولحوا عليه على أراضيهم خراجيه، لأن تلك الوظيفة أشبهت الخراج الذي ألزم به الفلاحون، وهو الغلة، لأن جملة معنى الخراج الغلة. وقيل للجزية التي ضربت على رقاب أهل الذمة خراج، لأنه كالغلة الواجبة عليهم ( ).

معنى الخراج اصطلاحاً:

فهو الأموال التي تتول الدولة أمر جبايتها، والتي وضعها الإمام على رؤوس الرجال من أهل الذمة، وعلى الأرضيين بقدر الاحتمال( ). ويراد به الوظيفة أو (الضريبة) التي يفرضها الإمام على الأرض التي خضعت للدولة عنوة وحرباً( ). فهو ما وضع على رقاب الأرض من حقوق تؤدى عنها( ).

مشروعية الخراج:

فقد استند اجتهاد الخليفة الراشد عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) في تشريع الخراج إلى الكتاب والسنة النبوية المطهرة والمصلحة، فأما الكتاب: فقد بينت الآية الكريمة من قوله تعالى:

((وَالَّذِينَ جَاؤُوا مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ وَلا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلاً لِّلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَّحِيمٌ))( )، **وأما السنة النبوية المطهرة:** فقد روي أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قسم ((خيبر نصفين، نصفاً لنوائبه وحاجته، ونصفاً بين المسلمين، قسمها بينهم على ثمانية عشر سهماً))( )، قال ابن آدم(ت هـ/ م)( ): أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد وقف بعض ما ظهر عليه من الأرض فلم يقسمها، وقد قسم بعض ما ظهر عليه( ). وفي ذلك تصريح بما وقع من النبي صلى الله عليه وسلم في شان خيبر، حيث وقف نصفها لمصلحة المسلمين ( ).

وأما بالنسبة للأراضي المفتوحة عنوةً، فقد روي عن الخليفة الراشد عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) أنه قال: ((لولا آخر المسلمين، ما فتحت قرية إلا قسمتها بين أهلها، كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر))( ) وهو ما عبر عنه بقوله لهم: ((أرأيتم هذه الثغور لابد لها من رجال يلزمونها، أرأيتم هذه المدن العظام كالشام والجزيرة والكوفة والبصرة ومصر لأبد لها من أن تشحن بالجيوش وبإدرار العطاء عليهم، فمن أين يعطى هؤلاء إذا قسمت الأرضون والعلوج ؟ . . .))( ).

ولقد كانت الإجراءات التي اتخذها الخليفة الراشد عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) في السواد بعدم تقسيم الأراضي المفتوحة عنوة، ووقفها على جميع المسلمين، وضرب الخراج على من يقوم بزراعتها واستثمارها، تنطلق أساساً من النظرة الشاملة والمستقبلية للأمة، وعمارة الأرض، واستغلالها بالشكل الأمثل، وعدم تعطيلها، بتوافر وتأمين موارد مالية ثابتة للدولة، وللأجيال القادمة، فضلاً عن توزيع الثروة بشكل عادل، وعدم حصرها بفئة معينة ( ).

معنى كلمة الجزية في اللغةً:

كلمة الجزية مأخوذ من المجازاة والجزاء، لأنها جزاء لكفنا عنهم، وتمكينهم من سكنى دارنا( )، قال الله تعالى ((وَاتَّقُواْ يَوْماً لاَّ تَجْزِي نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْئاً وَلاَ يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ وَلاَ يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلاَ هُمْ يُنصَرُونَ))( ) ، أي لا تقضي ولا تغني، وجمعها جزى( )، وضرب الجزية إثباتها وتقديرها، ويسمى المأخوذ ضريبة، فعيلة بمعنى مفعولة، جمعها ضرائب ( ) . وتسمى بخراج الرؤوس( )، وبجزية الرؤوس( ). وتطلق كلمة الجزية على الخراج المجعول على رأس الذمي، لأنها تجزي عن الذمي، وسميت جزية لأنها قضاء منهم لما عليهم جزاؤه أي أداؤه( ) ، وأما حديث ابن مسعود(رضي الله عنه) إنه: ((اشترى من دهقان( ) أرضا على أن يكفيه جزيتها))( )، فالمراد بها خراج الأرض على الاستعارة، والمعنى أنه شرط عليه أن يؤدي عنه الخراج في السنة التي وقع فيها البيع( ) .

معنى الجزية في الاصطلاح:

فهي مال يؤخذ من الرجال من أهل الذمة من دون النساء والصبيان، بعد عقد الذمة، لأنه خلف عن النصرة التي فاتت، بإصرارهم على الكفر، ولان حقهم الوجوب بطريق العقوبة[١٨٨]، فهي الوظيفة التي تؤخذ من الكافر لإقامته بدار الإسلام في كل عام[١٨٩]. وهي أيضا عقد تامين ومعاوضة وتأبيد من الإمام أو نائبه على مال مقدر يؤخذ من الكفار كل سنة برضاهم في مقابلة سكنى دار الإسلام[١٩٠].

مشروعية أخذ الجزية:

ثبتت مشروعية أخذ الجزية بالكتاب والسنة( )، وكذلك الإجماع( ). فأما الكتاب: فقوله سبحانه وتعالى ((قَاتِلُواْ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُواْ الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ))( ) فبين الله سبحانه وتعالى الغاية التي تمتد إليها العقوبة، وعيّن البدل الذي ترتفع به( ).

وأما السنة النبوية المطهرة: فقد وردت عدة أحاديث في جواز أخذ الجزية، ومنها ما روي عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال: ((إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس هجر))( )، وكذلك روي أن النبي صلى الله عليه وسلم صالح أهل نجران على ألفي حلة، النصف في صفر، والنصف في رجب يؤدونها إلى المسلمين( )، وكانت جزية( ).

وأما الإجماع: أجمع أهل العلم على جواز أخذ الجزية في الجملة( )، لاسيّما من أهل الكتاب العجم ومن المجوس( )، قال ابن كثير(ت هـ): إن آية الجزية نزلت بعد السنة التاسعة للهجرة( )، بينما قال ابن القيم الجوزية(ت هـ): بأنها نزلت سنة ثمانية للهجرة، وان الجزية لم تؤخذ من الكفار إلا بعد نزول الآية الكريمة( ).

ويرى الدكتور عبد العزيز الدوري: إن عدم التمييز بين كلمتي (الخراج) و (الجزية) دليل على اتفاق مدلولهما، فقد وردت إشارات كثيرة إلى استعمال مصطلح (جزية الأرض) بمعنى الخراج، و(خراج الرؤوس) بمعنى الجزية، وذلك يعود لإستمرار إتباع الأنظمة المالية الموروثة، فالجزية في أصلها ضريبة، يدفعها العبد لسيده والخراج ضريبة يدفعها الزراع لمالك الأرض ( ).

وبناءً على ذلك فقد استعمل الفقهاء والمؤرخون كلمة الخراج لتفيد معاني أخرى، مع وجود القرينة التي تصرف الكلمة إلى ذلك المعنى، فيقال خراج الرأس وجزية الأرض ( ).

ويبدو أن المستشرقين الذين أشاروا إلى المعنى المترادف لمصطلحي الخراج والجزية واستعمال أحدهما بديلاً عن الأخر، كانوا متأثرين بنظام الضرائب البيزنطي الذي كان سائداً في بلاد الشام قبيل الفتح الإسلامي( )، كما أنهم أغفلوا القرائن التي تصرف الكلمة إلى المعنى

المقصود ( )، فحاولوا تطبيق واقع هذا النظام على نظام الضرائب في صدر الإسلام، الذي لم يكن فيه تمييز واضح بين ضريبة الرأس وضريبة الأرض، وأما في النظام الساساني، فالأمر مختلف، لأن الساسانيين استعملوا كلمة (خراجا) بمعنى ضريبة الرأس، وتطلق عادة على الجزية المشتركة لمدينة أو منطقة، بينما تطلق كلمة (طسق) بمعنى ضريبة الأرض، وهي نوع من الإيجار يدفع إلى التاج مقابل الاستفادة من الأرض، فلما جاء العرب استعملوا كلمة الخراج لتعني ضريبة الأرض، كما استعملوا مصطلح (طسق) ليفيد المعنى ذاته ( ) .

ولقد استفاد الخليفة الراشد عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) في تنظيم الضرائب من روح الشريعة الإسلامية، ومن تنظيمات الرسول (صلى الله عليه وسلم) والخليفة الراشد أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وكذلك من الأوضاع التي كانت سائدة في البلاد المفتوحة في عصره، كما أنه اجتهد برأيه، وبمحضر من الصحابة (رضي الله عنهم)، والذي استشارهم فيما ذهب إليه، فنتج عن ذلك هيكل للتنظيمات المالية الإسلامية الأولى ( ) .

كما عمد قسم من المستشرقين إلى تصيد بعض النصوص من المصادر الإسلامية، والتي قيلت في مناسبات معينة أو عبارات حماسية أو نصوص استفزازية كانت رداً على عدو قائد أو حاكم، لتأكيد أرائهم: بأن قسوة الحياة المادية والاقتصادية هي التي دفعتهم إلى التطلع إلى ما في البلاد التي فتحوها من موارد اقتصادية ( ) ، ومنها على سبيل المثال لا الحصر ما ذكره البلاذري، بأن الخليفة الراشد أبا بكر (رضي الله عنه) لما رأى توجيه الجيوش إلى الشام: ((كتب إلى أهل مكة والطائف واليمن وجميع العرب بنجد والحجاز، يستنفرهم للجهاد، ويرغبهم فيه، وفي غنائم الروم، فسارع الناس إليه، من بين محتسب وطامع، وأتوا المدينة من كل أوب)) ( ) والنص ليس بحاجة إلى بيان فهو يفصح عن استنفار المسلمين للجهاد والترغيب فيه، بهدف الدعوة إلى الإسلام، ثم الترغيب في الغنائم كونها ثمرة من ثمار هذا الاستنفار( ) .

ويستشهد أحدهم ( )، ببيت للشعر:

فما جنة الفردوس هاجرت تبتغي ... ولكن دعاك الخبز أحسب والتمر ( )

قاله الشاعر للتعبير عن التقريع والتهكم والسخرية لمن جعل همه الفوز بالغنيمة، وليس الجهاد في سبيل الله تعالى الذي يفضي إلى الجنة.

وكذلك عمد قسم أخر من المستشرقين إلى استقطاع نصوص من أصولها، لتعزيز آراءهم، ومثال على ذلك ما ذهب إليه (فيليب حتي) ( )، عندما احتج بكلام رستم للمغيرة بن شعبة، والذي ورد فيه: ((قد علمت أنه لم يحملكم على ما أنتم فيه إلا ضيق المعاش وشدة الجهد ونحن نعطيكم ما تتشبعون به ونصرفكم ببعض ما تحبون))( ) ، إلا إنه أغفل متعمدا رد

المغيرة( )، الذي جاء فيه:((إن الله بعث إلينا نبيه(صلى الله عليه وسلم) فسعدنا بإجابته وأتباعه، وأمرنا بجهاد من خالف ديننا، حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ونحن ندعوك إلى عبادة الله وحده والإيمان بنبيه (صلى الله عليه وسلم)، فإن فعلت وإلا فالسيف بيننا وبينكم)) ( ).

شبهة انتشار الإسلام تهرباً من الجزية .

حاول قسم من المستشرقين تفسير انتشار الإسلام في البلاد المفتوحة بأنه تهرب من الجزية، قال (فيليب حتي): ((ان الأمم المغلوبة قبلت الإسلام بعدئذ، فلأنها أرادت الخلاص من الجزية، وتاقت لمشاركة الطبقة الحاكمة في ولاية الأمور)) ( ).

بينما ذهب المستشرق (هنري ماسيه) إلى القول: بأن((على السكان الذكور في البلاد المحتلة أن يدفعوا جزية للإسلام مقابل حرية ممارسة دينهم)) ( ) .

ويجاب على ذلك: بأن الجزية في أبسط مفاهيمها ضريبة( ) على الذمي من رعايا الدولة الإسلامية مقابل حمايته، فلما صالح - خالد بن الوليد - (رضي الله عنه)، أهل الحيرة، قال لهم: ((إني عاهدتكم على الجزية والمنعة... فإن منعناكم فلنا الجزية وإلا فلا حتى نمنعكم)) ( ) .

وأما سبب وجوبها: فلأنها خلف عن النصرة التي فاتت بإصرارهم على الكفر، ولأن أهل الذمة يصيرون من أهل دار الإسلام، والقتال بنصرة الدار واجب على أهلها، ولا تصلح أبدانهم لهذه النصرة لميلهم إلى أهل الدار المعادية لدارنا، فأوجب عليهم في أموالهم الجزية عقوبةً لهم لإصرارهم على الكفر وخلفاً عن النصرة( ). وهي لا تؤخذ من النساء والصبيان، لأن نصرة القتال تجب على الرجال لو كانوا مسلمين ولأنهم ليسوا من أهل القتال( ).ولأن الجزية تؤخذ ممن كان من أهل القتال، وممن يمكنه أداؤه من المحترفين( )، من الرجال العقلاء الأصحاء من دون النساء والصبيان والمجانين والأرقاء، لأنها تجب على من يجب عليه القتل( ) .

وأما مقدارها فثبت بما روي عن الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه عندما مسح السواد، وأمر بأن يوضع على رؤوس الرجال: أثني عشر درهماً، وأربعة وعشرين درهماً ، وثمانية وأربعين درهماً( ) وفي رواية أخرى ((ومن كل رأس موسر ثمانية وأربعين درهماً ومن الوسط أربعة وعشرين درهماً ومن الفقير اثني عشر درهماً))( ) ولقد روي عن الخليفة الراشد عمر بن الخطاب(رضي الله عنه) أنه: ((رأى رجلا من أهل الذمة يسأل على أبواب المسلمين فقال ما أنصفناك أخذنا منك الجزية ما دمت شابا ثم ضيعناك بعدما كبرت وضعفت فأمر بأن يجري عليه قوته من بيت المال)) ( ). ويختلف هذا التقدير باختلاف البلدان في ذلك الوقت، وهو موكول إلى رأي الإمام واجتهاده( ) .

وتسقط هذه الجزية فيما إذا عجز المسلمون عن حماية أهل الذمة كما حصل في واقعة حمص، عندما انسحب الجيش الإسلامي من مدينة حمص لأسباب عسكرية لمواجهة القوات البيزنطية، أعادوا الجزية لأهلها، وبين لهم المسلمون الأمر على حقيقته، وقالوا لهم: ((قد شغلنا عن نصرتكم والدفع عنكم فأنتم على أمركم فقال أهل حمص لولايتكم وعدلكم أحب إلينا مما كنا فيه من الظلم)) ( ) .

الخلاصة والنتائج

مما تقدم يتضح لنا بشكل جلي،مدى بُعد عدد غير قليل من المستشرقين عن الموضوعية والمنهج العلمي الرصين، فقد لعبوا دوراً بارزاً في تشويه معالم التراث والحضارة العربية الإسلامية، وذلك من خلال إثارة الشبهات بالاعتماد على فكرة معينة يسعون لإثباتها بأدلة لاتهمهم مدى صحتها بمقدار ما يهمهم الاستفادة منها لدعم أرآهم وأفكارهم المشبوهة، ولذا نراهم يقعون في مفارقات ينأى عنها البحث العلمي المجرد عن الهوى والأغراض الأخرى .

ومن أبرز الشبهات التي ساقها هؤلاء المستشرقون لدعم آراءهم المسبقة: أن قسوة الحياة المادية و الاقتصادية هي التي دفعت المسلمين للتطلع إلى ما في البلاد التي فتحوها من موارد اقتصادية، فحاولوا تفسيرها انطلاقا من تاريخهم الأوروبي ونظرتهم المادية للأمور، فقد كانت الفتوحات في نظرهم بحثاً عن الغنائم والمكاسب المادية .

ولقد سلك قسم من المستشرقين عدداً من المناهج في دراسة التاريخ والسيرة النبوية المطهرة، ومنها المنهج الإسقاطي، الذي يعتمد على إسقاط الواقع المعاصر المعاش على الوقائع التاريخية بتفسيرها في ضوء خبرتهم وواقع حياتهم الاجتماعية، والمنهج العكسي الذي يعتمد على قلب الحقائق، إلى عكسها، كما اتبع البعض الأخر منهج الأثر والتأثر، وذلك بالإحالة إلى مصادر خارجية كالبابلية واليونانية واليهودية والنصرانية والمجوسية ونحو ذلك، لغاية مقصودة ألا وهو إفراغ الإسلام من أصالته كشريعة ومنهج شامل للحياة. كما برز المنهج المادي في تفسير الواقعة التاريخية، فضلاً عن التحريف والتزييف والإدعاء والخضوع للأهواء، والتعسف في التفسير والاستنتاج، بإصدار أحكام قاطعة بغير دليل، والتشكيك في الدليل القاطع. ولذلك اتسمت كتاباتهم بالعدائية للإسلام كعقيدة وتراث وحضارة ومنهج للحياة .

ومن خلال استقراء مناهج المستشرقين، ومدى مطابقتها للمنهج العلمي الرصين في دراسة التاريخ، لا بد أن نسلم بشيء أساسي ومهم، ألا وهو قلة باع المستشرقين في العلوم الإسلامية، فضلاً عن تشكيكهم بصحة رسالة النبي (صلى الله عليه وسلم) ومصدرها الإلهي، مع إنكارهم لكون القرآن الكريم كتاباً منزلاً من عند الله سبحانه وتعالى، مع جهل المستشرقين باللغة العربية من حيث طبيعتها، ودلالة الألفاظ فيها، وأكثر من ذلك وأهم، هو عدم امتلاك هذه الفئة من المستشرقين المصداقية العلمية لفهم أحداث التاريخ وتفسيرها، فضلاً عن ظهور فلسفات استعلائية وعرقية وإقليمية ومادية أثرت في معالجتهم للتاريخ الإسلامي، ولذلك يعزو عدد منهم ظهور الإسلام وانتشاره إلى العامل الاقتصادي، بدون أن يضع هؤلاء المستشرقون إعتباراً للعامل الدعوي الروحي في نشر الإسلام خارج نطاق المدينة، وهو العامل الأساسي في انفتاح المسلمين على الآخرين سلماً كان أو حرباً، وليس من أجل الغنائم والمطامع، والتي كانت نتيجة من نتائج الفتوحات وليست سببا ودافعا رئيسا لها .

وبناء على ذلك يرى الباحث إن تعرية وفضح الأساليب والشبهات التي يثيرها قسم من المستشرقين حول معالم التراث والحضارة الإسلامية، يتطلب تظافر الجهود من مختلف المؤسسات التعليمية والمراكز البحثية، وذلك من خلال:

١- إنشاء مراكز متخصصة للدراسات الإستشراقية، تضم نخبة من الباحثين في مختلف الاختصاصات الإنسانية وذات العلاقة .
٢- فتح أقسام للإستشراق على مستوى الدراسات العليا في الجامعات، وتشجيع الدارسين على التخصص فيه .
٣- رفد المكتبات والمراكز البحثية بالكتب والبحوث والدوريات الخاصة بدراسات الاستشراق، وتيسيرها للباحثين .
٤- إعادة النظر في كتابات ومؤلفات المستشرقين، وتقديمها للقارئ والدارسين مشفوعة بالدراسات النقدية والتحليلية من قبل ذوي الاختصاص، مع إبراز الإعمال الجيدة والمنصفة للمستشرقين التي تتسم بالمنهج العلمي الرصين .

الهوامش والتعليقات

( ) حسن، محمد خليفة آثار الفكر الإستشراقي في المجتمعات الإسلامية، عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، (القاهرة، م) ص .

( ) قطب محمد واقعنا المعاصر، مؤسسة المدينة المنورة للنشر والتوزيع، (جدة، هـ/ م) ص. وما بعدها. الجندي، أنور، سموم الاستشراق والمستشرقين في العلوم الإسلامية، مكتبة التراث الإسلامي، (القاهرة، د. ت)، ص .

( ) ابن زكريا، أحمد بن فارس(ت هـ)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، وفاطمة محمد أصلان دار إحياء التراث العربي، ط (بيروت، هـ/ م) ص .

( ) الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني(ت هـ)، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، (بيروت، د. ت)، ج ، ص .

( ) عتر، حسن ضياء الدين(الدكتور)، الإستشراق نشأته وأهدافه، مجلة كلية الشريعة، (مكة المكرمة، - هـ)، ص .

( ) العبيدي، رشيد عبد الرحمن(الدكتور)، الحركة الإستشراقية، مراميها وأغراضها، مكتبة أنوار دجلة، (بغداد، هـ/ م)، ص .

( ) م، ن، ص .

( ) سعيد، إدوارد، الاستشراق(المفاهيم الغربية للشرق)، ترجمة د. محمد عناني،رؤية للنشر والتوزيع، ط (القاهرة، م)،ص .

( ) م، ن، .

( ) م، ن، ص .

( ) ينظر: موقع مركز المدينة المنورة لدراسات وبحوث الاستشراق، بحث الاستشراق والمستشرقين، وموقع شذرات، نقلا عن بحث (للدكتور أحمد عبد الحميد غراب، رؤية إسلامية للإستشراق. المنتدى الإسلامي، ط (بيرمنجهام، هـ)، ص) .

( ) مراد، يحيى(الدكتور)، معجم أسماء المستشرقين، دار الكتب العلمية، ط ، (بيروت، هـ/ م) ص ص .

( ) ينظر: موقع مركز المدينة المنورة لدراسات وبحوث الاستشراق، بحث الاستشراق والمستشرقين، وموقع شذرات.

( ) مراد، معجم أسماء المستشرقين، ص .

( ) السباعي، مصطفى(الدكتور)، الاستشراق والمستشرقون(مالهم وما عليهم)، دار السلام، ط (القاهرة، هـ/ م)، ص .

( ) عاشور، سعيد عبد الفتاح(الدكتور)، بحوث في تاريخ الإسلام وحضارته، عالم الكتب، ط ، (القاهرة، م)، ص ص .

( ) م، ن، ص .

( ) حسين، آصف، المسار الفكري للإستشراق، ترجمة: مازن مطبقاني، مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، العدد السابع(ربيع الثاني، هـ)، ص ص - .

( ) فوزي، فاروق عمر(الدكتور)، الاستشراق والتاريخ الإسلامي، الأهلية للنشر والتوزيع، ط (عمان- الأردن، م)، ص ص . السباعي، الاستشراق والمستشرقون، ص ص .

( ) فوزي، الاستشراق والتاريخ الإسلامي، ص ص - . السباعي، الاستشراق والمستشرقون، ص .

( ) سوذرن، ريتشارد، صورة الإسلام في أوروبا في العصور الوسطى، ترجمة وتقديم: رضوان السيد، معهد الإنماء العربي، (بيروت، م)، ص .

( )) العبيدي، الحركة الإستشراقية، ص ص - . السباعي، الاستشراق والمستشرقون، ص . موقع مركز المدينة المنورة لدراسات وبحوث الاستشراق .

( ) العبيدي، الحركة الإستشراقية، ص ص - . السباعي، الاستشراق والمستشرقون، ص ص - . مراد، معجم أسماء المستشرقين، ص ص - .

( ) ابن منظور، محمد بن مكرم (ت هـ)، لسان العرب، دار صادر، ط (بيروت، بلا تاريخ)، ج ، ص . المقري الفيومي، أحمد بن محمد بن علي(ت هـ) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، المكتبة العلمية، (بيروت، د. ت)، ج ، ص .

( ) ابن سيده المرسي، أبو الحسن علي بن إسماعيل، المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، ط (بيروت، م)، ج ، ص .

( ) سورة المائدة: الآية ( ) .

( ) الديب، عبد العظيم محمود(الدكتور)، المنهج في كتابات الغربيين عن التاريخ الإسلامي، سلسلة كتاب الأمة، (قطر، هـ) (الحاشية)، ص وص . ينظر: القاضي، محمد عبد الحكيم، دور الدراسات الاستشراقية في وجهة نظر الدارسين العرب حول التاريخ الإسلامي(مشروع دراسة تقويمية) http://www.almaktabah.net .

( ) فوزي، الاستشراق والتاريخ الإسلامي، ص ص - .

( ) العبيدي، الحركة الإستشراقية، ص .

( ) ينظر: فوزي، الاستشراق والتاريخ الإسلامي، ص ، نقلاً عن (عبد الحميد، عرفان(الدكتور) محاضرات في مناهج المستشرقين، كلية الشريعة،(بغداد، م)، غير منشورة) .

( ) أرنست رينان:(م- م)، فيلسوف فرنسي، ولد في مدينة تريجيه من أعمال بريتانيا بفرنسا، دخل المدارس اللاهوتية، وتضلع من اللغات الشرقية ثم أخذ بمذهب الفكر، انتخب عضوا في المجمع الفرنسي ، له من المصنفات العديدة. ينظر: العقيقي، نجيب، المستشرقون، دار المعارف، ط (القاهرة، م)، ج ص .

( ) حميش، سالم(الدكتور)، الاستشراق في أفق انسداده، منشورات المجلس القومي للثقافة العربية، ط (الرباط/المملكة المغربية، م)، ص . وقد رد على هذه المحاضرة الشيخ جمال الدين الأفغاني المنشور نفس الجريدة التي نشرتها .

( ) م، ن .

( ) عبد الحليم محمود، أوربا والإسلام، المكتبة العصرية، (بيروت، د.ت)، ص .

( ) مجموعة من الباحثين، مناهج المستشرقين في الدراسات العربية والإسلامية، (بحث: الدكتور جعفر شيخ إدريس)، مطبعة مكتب التربية العربي لدول الخليج، (الرياض، هـ/ م)، ج ، ص .

( ) النعيم، عبد الله محمد الأمين، الاستشراق في السيرة النبوية، دراسة تاريخية لأراء (وات وبروكلمان - و فلهلوزن) مقارنة بالرؤية الإسلامية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي(هيرندن - فرجينيا/الولايات المتحدة الأمريكية، هـ/ م) ص .

( ) الديب، المنهج في كتابات الغربيين، ص ص .

( ) سرى، طارق، المستشرقون ومنهج التزوير والتلفيق في التراث الإسلامي، مكتبة، ط ، (القاهرة، م)، ص ص .

( ) ينظر: الديب، المنهج في كتابات الغربيين، (ص)، و(ص)، و(ص ص -).

( ) مونتجمري وات: مستشرق بريطاني الأصل معاصر، تركزت اهتماماته الأساسية في مجال السنة النبوية، وعمل عميداً لقسم الدراسات العربية في جامعة أدنبرة، له عدد من المصنفات منها كتاب(محمد بمكة)، و(محمد بالمدينة)، وغيرها من الدراسات والدوريات . ينظر: العقيقي، المستشرقون، ج ، ص . ومناهج المستشرقين في الدراسات العربية والإسلامية، ج ص .

( ) وات، مونتجمري، محمد صلى الله عليه وسلم - في مكة، ترجمة : شعبان بركات، المكتبة العصرية، ط، (لبنان، د. ت)، ص .

( ) هاملتون جب (- م): من مواليد الإسكندرية في مصر، من أعلام المستشرقين، كان يكتب العربية كأدبائها، التحق بمدرسة الدراسات الشرقية، أصبح أستاذا للغة العربية بجامعة لندن، وبعدها في أكسفورد وهارفارد، ومديرا لمركز دراسات الشرق الأوسط، وعضو المجمع العلمي العربي في دمشق، والمجمع اللغوي في القاهرة، وله عدد كبير من المصنفات، منها ذيل تاريخ دمشق لابن القلانسي، والاتجاهات الحديثة في الإسلام وغيرها.ينظر: مراد، معجم أسماء المستشرقين، ص ص - .

( ) جب، هاملتون(المستشرق)، دراسات في حضارة الإسلام، ترجمة: د. إحسان عباس وزملائه، دار العلم للملايين، ط (بيروت، م)، ص ص - . حميش، الاستشراق في أفق انسداده، ص .

( ) السباعي، الاستشراق والمستشرقون، ص .

( ) م، ن، ص .

( ) الطبري، أبو جعفر، محمد بن جرير(هـ)، تاريخ الطبري، دار الكتب العلمية، (بيروت، د. ت) ج ، ص .

( ) فان فلوتن: (- م.)، مستشرق هولندي، نشر مفاتيح العلوم للخوارزمي، والبخلاء للجاحظ، وغيرها من المصنفات . ينظر: مراد، معجم أسماء المستشرقين، ص .

( ) فلوتن، فان : الدولة الأموية والمعارضة ترجمة: إبراهيم بيضون، دار الحداثة، (بيروت، د. ت)، ص .

( ) قيس بن الهيثم بن قيس بن الصلت بن حبيب السلمي: جد عبد القاهر بن السري يعد في البصريين روى عنه عطية الدعاء، كان من الخطباء الشجعان، من أعيان البصرة في صدر الإسلام، كان من أنصار بني أمية فيها ثم قام بدعوة (عبد الله بن الزبير) وصحب أخاه (مصعبا) في ثورته، إلى أن قتل، فتوجه إلى عبد الملك بن مروان، فعفا عنه وأكرمه توفي بالبصرة نحو هـ) . البخاري أبو عبدالله محمد بن إسماعيل، التاريخ الكبير، تحقيق: السيد هاشم الندوي دار الفكر، (بيروت، د ت) ج ،ص . ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن محمد الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق: علي محمد البجاوي دار الجيل، ط (بيروت، هـ) ج ص . الزركلي، خير الدين محمود(ت م) الأعلام دار العلم للملايين، ط (بيروت، م) ج ص .

( ) ابن منظور، لسان العرب، ج ، ص . إبراهيم مصطفى/ وأحمد الزيات/ وحامد عبد القادر/ ومحمد النجار، المعجم الوسيط، تحقيق: مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، ج ، ص .

( ) ابن منظور، لسان العرب، ج ، ص . ابن سيده المرسي، المحكم والمحيط الأعظم، ج ص .

( ) ابن العربي: وهو محمد بن عبد الله بن محمد، أبو بكر، المعافري الاشبيلي المالكي، كان حافظاً متبحراً في العلوم والجمع لها، متقدماً في المعارف كلها، من أئمة المالكية في وقته، بلغ رتبة الاجتهاد، رحل إلى المشرق، واخذ عن الطرطوشي والإمام أبي حامد الغزالي، ثم عاد إلى مراكش، واخذ عنه القاضي عياض وغيره، أكثر من التأليف، ومن تصانيفه: أحكام القران، والمحصول في علوم الأصول، وعارضة الاحوذي شرح الترمذي، توفي سنة (هـ). (ينظر: ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبد الله (ت هـ)، أحكام القران، تحقيق: علي محمد البجاوي، نشر عيسى البابي الحلبي وشركاؤه، ط (القاهرة، هـ/ م)، ج مقدمة المحقق، ص ص - . مخلوف، محمد بن محمد(ت هـ)، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، تحقيق: د. علي عمر، مكتبة الثقافة الدينية، (القاهرة، هـ/ م)، ج ، ص ص - . البغدادي، إسماعيل باشا (ت هـ)، هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، (اسطنبول، م)، وأعادت طبعه المكتبة الإسلامية والجعفري تبريزي، ط (طهران، هـ) مع (ذيل كشف الظنون للشيخ آغا يزرك الطهراني)، ج ، ص).

( ) ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبد الله(ت هـ)، أحكام القرآن، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الفكر للطباعة والنشر، (بيروت، د ت) ج ، ص .

( ) الشاطبي: (ت هـ)، وهو أبو إسحاق، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطي: أصولي حافظ ، من أهل غرناطة. كان من أئمة المالكية. من كتبه (الموافقات في أصول الفقه - ط) أربع مجلدات، و (المجالس) شرح به كتاب البيوع من صحيح البخاري، وغيرها . ينظر: كحالة ، محمد رضا (الدكتور)، معجم المؤلفين، تراجم مصنفي الكتب العربية، نشر مكتبة المثنى، مطبعة دار إحياء التراث (بيروت، د.ت) ، وطبعة أخرى المكتبة العربية، مطبعة الترقي، (دمشق، هـ/ م)، ج ، ص . وموقع وزارة الأوقاف المصرية، موسوعة الأعلام، ج (http://www.islamic-council.com). الزركلي ، الأعلام، ج ، ص .

( ) الشاطبي، إبراهيم بن موسى (ت هـ)، الموافقات، تحقيق: عبد الله دراز، دار المعرفة، (بيروت، د. ت)، ج ، ص .

( ) ابن نجيم: وهو زين الدين بن إبراهيم بن محمد الشهير بابن نجيم الحنفي، من أهل مصر، فقيه وأصولي حنفي، كان عالماً محققاً ومكثراً من التصنيف، اخذ عن شرف الدين البلقيني وشهاب الدين الشلبي وغيرهما، أجيز بالإفتاء والتدريس. وانتفع به خلق كثير، توفي سنة (ت هـ)، من تصانيفه البحر الرائق شرح كنز الدقائق والفوائد الزينية في فقه الحنفية وغيرها. (ينظر: اللكنوي، أبي الحسنات، عبد الحي محمد عبد الحليم (ت هـ)، الفوائد البهية في تراجم الحنفية مع التعليقات السنية على الفوائد البهية، تصحيح وتعليق: محمد بدر الدين النعساني، مطبعة السعادة، ط ، (مصر، هـ)، ص . الدمشقي، عبد الحي بن أحمد (ت، هـ)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، دار الكتب العلمية، (بيروت، د.ت)، ج ، ص .

( ) ابن نجيم، زين بن إبراهيم بن محمد(ت هـ)، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، دار المعرفة، (بيروت، د. ت)، ج ، ص .

( ) ابن عابدين: وهو محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين، دمشقي، فقيه الديار الشامية وإمام الحنفية في عصره، مولده ووفاته في دمشق، صاحب (رد المحتار على الدر المختار) المعروف بحاشية رد المحتار وله مصنفات أخرى توفي سنة (هـ/ م). (ينظر: الزركلي، الأعلام، ج ، ص . الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية في الكويت، عدد الأجزاء: جزءا، ط دار السلاسل، الأجزاء من( )، (الكويت، - هـ)، وط ، مطابع دار الصفوة، الأجزاء من ( ) في مصر، ط ، الأجزاء من( )، طبع الوزارة، ج ، ص .

( ) ابن عابدين، محمد أمين (ت هـ)، حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار(حاشية ابن عابدين)، دار الفكر، ط (بيروت، هـ - م) ج ، ص .

( ) السرخسي، محمد بن أحمد(ت هـ)، المبسوط ، دار المعرفة للطباعة والنشر، (بيروت، د. ت) ج ، ص . الزيلعي، فخر الدين عثمان بن علي (ت هـ)، تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، دار الكتب الإسلامي، (القاهرة، هـ)، ج ، ص . الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية الكويتية، ط ، دار الصفوة للطباعة والنشر والتوزيع/ (مصر، هـ/ م)، ج ، ص .

( ) السرخسي، المبسوط، ج ، ص .

( ) النجار، عبد الهادي، الإسلام والاقتصاد، سلسلة عالم المعرفة ( ) (الكويت، م)، ص .

( ) الجمال، محمد عبد المنعم، موسوعة الاقتصاد الإسلامي، دراسات مقارنة، دار الكتاب المصري، ودار الكتاب اللبناني، (بيروت، هـ/ م)، ط ، ص .

( ) أبو يحيى، محمد حسن، اقتصادنا في ضوء القرآن والسنة، دار عمار للنشر، ط (عمان، هـ/ م)، ص ص - .

( ) زيدان، عبد الكريم (الدكتور)، أصول الدعوة، مؤسسة الرسالة، مكتبة البشائر، ط (عمان، هـ/ م)، ص . المصلح، عبد الله بن عبد العزيز، قيود الملكية الخاصة، مؤسسة الرسالة، ط ، (بيروت، هـ/ م)، ص .

( ) سورة المائدة، الآية ( ).

( ) سورة المائدة، الآية ( ).

( ) المصلح، قيود الملكية، ص .

( ) سورة آل عمران، الآية ( ).

( ) سورة التوبة، الآية ( ).

( ) زيدان، عبد الكريم، أصول الدعوة، ص .

( ) إبراهيمي، عبد الحميد، العدالة الاجتماعية والتنمية في الاقتصاد الإسلامي، مركز دراسات الوحدة العربية، ط (بيروت، م)، ص .

( ) سورة الفجر، الآية ( ).

( ) سورة الأنعام، الآية ( ).

( ) سورة الحديد، الآية ( ).

( ) الحسب، فاضل عباس، في الفكر الاقتصادي العربي الإسلامي، الدار العربية للطباعة، ط ، (بغداد، هـ/ م)، ص ص - . حمودة، محمود - ومصطفى حسن، أضواء على المعاملات المالية في الإسلام، مؤسسة الورّاق، ط (عَمان الأردن، م)، ص .

( ) سورة الجاثية، الآية ( ).

( ) سورة لقمان، الآية ( ).

( ) الشيباني، محمد بن الحسن (ت هـ)، الكسب، تحقيق وتقديم: د. سهيل زكار، نشر وتوزيع: عبد الهادي حرصوني، ط (دمشق، هـ/ م)، ص .

( ) م. ن، ص .

( ) سورة النور، الآية ( ) .

( ) المقري الفيومي، المصباح المنير، ج ، ص .

( ) الزمخشري، محمود بن عمر(ت هـ)، أساس البلاغة، دار الفكر،(بيروت، هـ/ م) ج ، ص . ابن منظور، لسان العرب، ج ، ص . ابن سيده المرسي، المحكم والمحيط الأعظم، ج ، ص .

( ) الأحمد نكري، القاضي عبد النبي بن عبد الرسول، دستور العلماء أو جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، ، تحقيق وتعريب عباراته الفارسية: حسن هاني، دار الكتب العلمية، ط (بيروت، هـ/ م)، ج ص .

( ) فوزي، الاستشراق والتاريخ الإسلامي، ص .

( ) حتي، فليب، (الدكتور)، تاريخ العرب، دار الكشاف للطباعة والنشر، ط ، (بيروت، م)، ص - . وينظر أيضا: بروكلمان، كارل(ت م)، تاريخ الشعوب الإسلامية(العرب والإمبراطورية العربية)، ترجمة: نبيه أمين فارس، ومنير البعلبكي، دار العلم للملايين، ج ، ط (بيروت، م)، ص ص - .

( ) ينظر: (وات، محمد بالمدينة، الطبعة الانكليزية، ص .)

Watt ,w. m .Mahammad at Medina, (Oxford at clarendon press, London, 1966) .

( ) (ينظر: محمد بمكة، الطبعة الانكليزية، ص) .

.Watt ,w .m .Mahammad at Mecca, fifth edition(Oxford , 1972)

( ) ينظر: النعيم، الاستشراق في السيرة النبوية، ص .

( ) ينظر: محمد بمكة، الطبعة الانكليزية، ص . النعيم، الاستشراق في السيرة النبوية، ص .

( ) النعيم، الاستشراق في السيرة النبوية، ص ص .

( ) الجندي، سموم الاستشراق والمستشرقين، ص .

( ) النعيم، الاستشراق في السيرة النبوية، ص ص - .

( ) ابن كثير، إسماعيل بن عمر(ت هـ)، تفسير ابن كثير، دار الفكر، (بيروت، هـ)، ج ، ص .

( ) سورة ياسين، الآيات(-).

( ) سورة السجدة، الآية ( ) .

( ) سورة الروم، الآية ( ) .

( ) سورة الأنبياء، الآية (

( ) سورة الأحزاب، الآية ( ) .

( ) القحطاني، سعد بن علي بن وهب، الحكمة في الدعوة إلى الله تعالى، توزيع مؤسسة الجريسي، مطبعة سفير، ط (الرياض، هـ/ م)، ص ص - .

( ) السِطَةُ: سِطَةُ، وَوَسِطَ، وَوَسِطَهُ: حلّ وسطَهُ أي أكرمه، ووسط قومه في الحسب يَسِطَهُم سِطَةً حسَنَة، وفلان وَسِيط في قومه إذا كان أوسَطَهم نسبا وأرفعهم مجدا . ينظر: ابن منظور، لسان العرب، ج ، ص . ابن سيده المرسي، المحكم والمحيط الأعظم، ج ، ص .

( ) الكلاعي الأندلسي، أبو الربيع، سليمان بن موسى(ت هـ)، الإكتفاء بما تضمنه من مغازي رسول الله والثلاثة الخلفاء، تحقيق: د . محمد كمال الدين عز الدين علي، عالم الكتب، ط (بيروت، هـ)، ج ص ، والنص له . وينظر: ابن هشام، عبد الملك بن هشام(ت هـ)، السيرة النبوية ، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد، دار الجيل، ط (بيروت، هـ)، ج ، ص .

( )ابن هشام، السيرة النبوية، ج ، ص ، والنص له. الكلاعي الأندلسي، الإكتفاء، ج ، ص .

( ) سورة فصلت، الآية (-) .

( ) ابن هشام، السيرة النبوية، ج ، ص .

( ) الغزالي، محمد(الشيخ)، فقه السيرة، خرج أحاديثه الشيخ: محمد ناصر الدين الألباني، طبعة مكتبة الرائد، (بغداد، د. ت)، ص .

( ) ابن هشام، السيرة النبوية، ج ، ص . ابن كثير، إسماعيل بن عمر(ت هـ)، البداية والنهاية، مكتبة المعارف، (بيروت، د. ت)، ج ، ص .

( ) الترمذي، أبو عيسى، محمد بن عيسى السلمي(ت هـ)، الجامع الصحيح سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، (بيروت، د. ت)، ج ، ص ، رقم الحديث( ) .

( ) الترمذي، الجامع الصحيح، ج ، ص ، رقم الحديث( ) .

( ) سورة التوبة، الآية ( ) .

( ) البلاذري، أحمد بن يحيى(ت هـ)، فتوح البلدان، تحقيق: رضوان محمد رضوان، دار الكتب العلمية، (بيروت، هـ)، ج ، ص .

( ) م، ن، ج ، ص ص - .

( ) الطبري، تاريخ الطبري، ج ، ص . ابن كثير، البداية والنهاية، ج ، ص . ابن الجوزي، أبو الفرج، عبد الرحمن بن علي(ت هـ)، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، دار صادر، ط (بيروت، هـ)، ج ، ص .

( ) ينظر: وات، محمد بالمدينة، الطبعة الانكليزية، ص . النعيم، الاستشراق في السيرة النبوية، ص .

( ) ينظر: النعيم، الاستشراق في السيرة النبوية، ص .

( ) سورة المائدة، الآية( ) .

( ) ينظر: وات، محمد بالمدينة، الطبعة الانكليزية، ص .

( ) بروكلمان: (- م): ولد بمدينة روستوك الالمانية، ودرس اللغات السامية وتخرج بها، كما عمل أستاذاً للتاريخ الإسلامي وتاريخ الأدب العربي في جامعات عدة منها: برلين، وبرسلاو، وكونسبرج، وهالة، انتخب عضواً في مجامع برلين وليبزيج وبزن وبودابست ودمشق . اشتهر بغزارة إنتاجه. ينظر: مراد، معجم أسماء المستشرقين، ص .

( ) بروكلمان، كارل(ت م)، تاريخ الشعوب الإسلامية(العرب والإمبراطورية العربية) ، ترجمة: نبيه أمين فارس، ومنير البعلبكي، دار العلم للملايين، ط ، (بيروت، م)، ج ، ص . وينظر: أبو خليل، شوقي(الدكتور)، كارل بروكلمان في الميزان، دار الفكر، ط (دمشق، هـ/ م)، ص .

( ) ابن سعد، أبو عبد الله، محمد بن سعد البصري(ت هـ)، الطبقات الكبرى، دار صادر، (بيروت، د. ت)، ج ، ص ص - . وانظر: وات: محمد بالمدينة، ص . و النعيم، الاستشراق في السيرة النبوية، ص . .

( ) النعيم، الاستشراق في السيرة النبوية، ص .

( ) أبو خليل، كارل بروكلمان في الميزان، ص .

( ) الزهري: وهو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله الأصغر بن شهاب الزهري، ويكنى أبا بكر، كان فقيها، جامعا، ثقة، كثير الحديث والعلم والرواية، ولد الزهري سنة (هـ)، وتوفي سنة(هـ). ينظر: ابن سعد، أبو عبد الله، محمد بن سعد البصري(ت هـ)، الطبقات الكبرى (القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم)، تحقيق: زياد محمد منصور، ط ، مكتبة العلوم والحكم، (المدينة المنورة، هـ) ج ، ص ص .

( ) ابن كثير، البداية والنهاية، ج ، ص .

( ) أبو خليل، كارل بروكلمان في الميزان، ص .

( ) فوزي، ص .

( ) فان فلوتن، السيادة العربية، ص .

( ) يوليوس ڤلهاوزن(-): باحث توراتي ومستشرق ألماني، ولد في هاملن بالمانيا، درس اللاهوت، وبحلول عام أصبح خبيراً في تاريخ التوراة. له عدد من المؤلفات والمقالات منها، كتابه: (الدولة العربية وسقوطها)، عام ، والسيادة العربية. ينظر: مراد، معجم أسماء المستشرقين، ص ص - .

( ) الإتاوات: جمع إتاوة، والإتاوة: الجزية و الخراج، يقال ضربت عليهم الإتاوة و الرشوة، و قالوا شكم فاه بالإتاوة رشاه و ما يؤخذ كرها، والجمع أتاوى. والإتاوة تؤخذ من أموال الناس . ينظر: إبراهيم مصطفى وآخرين، المعجم الوسيط، ج ،ص ، و ص .

( ) دينيت، دانيل(المستشرق)، الجزية والإسلام، ترجمة وتقديم الدكتور فوزي فهيم جاد الله، مراجعة: الدكتور إحسان عباس، منشورات دار مكتبة الحياة، (بيروت، م) مقدمة المترجم ص ص(-)، و ص ص(-) .

( ) أنتوني نتنج: (المولود م)، وزير انشق على إيدن لاعتدائه على مصر، وعمل مستشاراً للهيئة التي أنتجت فيلم لورنس، وقد تطوف في الشرق الأوسط مراراً . من آثاره : إلى أين يتجه الشرق الأوسط ، وتاريخ العرب من قبل النبي(صلى الله عليه وسلم) حتى اليوم(أمريكا وبريطانيا، م).ينظر: مراد، معجم أسماء المستشرقين، ص .

( ) ينظر: نتنج، أنتوني، العرب انتصاراتهم وأمجاد الإسلام، ترجمة: راشد البراوي، مكتبة الأنجلو المصرية، (القاهرة، م) ص . فوزي، الاستشراق والتاريخ الإسلامي، ص ص - .

( ) ينظر: نتنج، العرب انتصاراتهم، ص . فوزي، الاستشراق والتاريخ الإسلامي، ص ص - .

( ) الموسوعة الفقهية، ج ، ص ص - . فوزي، الاستشراق والتاريخ الإسلامي، ص ص - .

( ) يقول المستشرق الانكليزي (كليفورد ادموند بوزورث)، أحد مصنفي كتاب تراث الإسلام، بأنه مدين لمجموعة من الباحثين(الغربيين)، في إعداد الفصل الخامس من كتابه، ويرى بأن ((لا يعتبر ضآلة التراث،... هي نتيجة لتخلف مزعوم في الحياة الاقتصادية في العالم الإسلامي. ينظر: شاخت، جوزيف(مستشرق ألماني ت

م)، وكليفورد إدموند بوزورث(مستشرق انكليزي)، تراث الإسلام(ق)، ترجمة: د. محمد زهير السمهوري، سلسلة عالم المعرفة، (الكويت، آب/ م) ص .

( ) شاخت، و بوزورث، تراث الإسلام (ق) ص ص .

( ) م، ن، ص ص . وينظر: فوزي، الاستشراق والتاريخ الإسلامي، ص .

( ) كلود كاهين: (المولود م)، تخرج من مدرسة اللغات الشرقية ومدرسة المعلمين العليا، ومن اللغات الشرقية في السوربون، وعمل أستاذا للتاريخ الإسلامي في كلية الآداب بجامعة ستراسبورغ(م)، ثم في جامعة باريس، له عدد من المؤلفات والبحوث والمقالات، منها كشاف بالمخطوطات العربية والإسلامية في مكتبة الفاتيكان، وتاريخ الإسلام في صقلية وغيرها . ينظر: مراد، معجم أسماء المستشرقين، ص ص - .

( ) كلود كاهين، تاريخ العرب والشعوب الإسلامية، تعريب: بدر الدين القاسم، ط ، دار الحقيقة، (بيروت، د ت)، وطبعة:(دمشق، م)، ص .

( ) فوزي، الاستشراق والتاريخ الإسلامي، ص ص - .

( ) سورة الحشر، الآية ( ) .

( ) دينيت ، الجزية والإسلام، ص ص .

( ) م، ن، ص .

( ) كارل بيكر C.H. Becker: (- م)، مستشرق هولندي درس اللغات الشرقية وعين أستاذاً لها في جامعات هامبورج وبون، وكان متضلعاً في التاريخ الإسلامي، وبدراسته عن أثر العوامل الاقتصادية والإغريقية والنصرانية والتاريخية في الحضارة الإسلامية، من مصنفاته: نشر مناقب عمر بن عبد العزيز لابن الجوزي، ومصر في عهد الإسلام ، والنصرانية والإسلام . ينظر: مراد، معجم أسماء المستشرقين، ص ص - .

( ) دينيت، الجزية والإسلام، ص .

( ) م، ن، ص ص .

( ) دينيت**:** وهو (دانيل دينيت الأصغر)، مستشرق أمريكي، تخرج من جامعة هارفارد، والتحق بجامعة بيروت الأمريكية، حيث قام بتدريس التاريخ واللغة الانكليزية لمدة ثلاث سنوات عاد بعدها إلى جامعة هارفارد ونال درجة الدكتوراه عام م، ثم قام بتدريس التاريخ بجامعة كلارك إلى أن غادرها سنة م ليلتحق بالسلك السياسي الخارجي في الشرق الأوسط، ثم عاد إلى بيروت سنة م حتى سنة م حيث عين بالسفارة الأمريكية، أهلته رحلاته الكثيرة واطلاعه الواسع وقدرته في النقد لكتابة رسالته الجامعية، توفي سنة م عندما سقطت به الطائرة على جبال الحبشة . ينظر: دينيت، الجزية والإسلام، ص .

( ) دينيت، الجزية والإسلام، ص ص .

( ) م، ن، ص .

( ) م، ن، ص ص .

( ) م، ن، ص ص .

( ) م، ن، ص .

( ) م، ن، ص ص .

( ) م، ن، ص ، وص . وينظر: العبيدي، الحركة الإستشراقية، ص ص - .

( ) كاتبي، غيداء خزنة(الدكتورة)، الخراج(من الفتح الإسلامي حتى أواسط القرن الثالث الهجري الممارسة والتطبيق -)، مركز دراسات الوحدة العربية، ط (بيروت، م)، ص .

( ) كاتبي، الخراج، ص ص - .

( )ابن منظور، لسان العرب،ج ،ص ص - . الشرباصي، أحمد (الدكتور)، المعجم الاقتصادي الإسلامي، دار الجيل، (بيروت، هـ/ م) ص .

( ) ابن زكريا، معجم مقاييس اللغة، ص . الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب(ت هـ)، القاموس المحيط بترتيب الزاوي،(الطاهر احمد)، الدار العربية للكتاب، ط ، (ليبيا، م)، ج ، ص . ابن منظور، لسان العرب، ج ، ص .

( ) ابن منظور، لسان العرب ج ، ص .

( ) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن، دار إحياء التراث العربي، (بيروت، هـ/ م)، ج ، ص . قدامه بن جعفر، أبو الفرج (ت هـ)، الخراج وصناعة الكتابة، شرح وتحقيق:د. محمد حسن الزبيدي، دار الرشيد للنشر، (بغداد، م)، ص . أبو عبيد، القاسم بن سلام (ت هـ)، الأموال، تحقيق: محمد حامد الفقي، مؤسسة ناصر، ط (بيروت، م)، ص . الماوردي، أبو الحسن، علي بن محمد، (ت هـ)، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، وبهامشه (أقباس الأنام في تخريج أحاديث الأحكام للدكتور خالد رشيد الجميلي)، دار الحرية للطباعة، (بغداد، ه / م)، ص . الزمخشري، أساس البلاغة، ج ، ص . ابن زنجويه، حميد بن مخلد (ت هـ)، الأموال، تحقيق: د. شاكر ذيب الفياض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، (الرياض، م)، ج ، ص و ص . أبو الفرج بن رجب الحنبلي(ت هـ)، الاستخراج لأحكام الخراج، ضمن موسوعة التراث الاقتصادي الإسلامي، الكتاب الثالث، دار الحداثة، ط ، (بيروت، م) ص .

( ) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ، ص .

( ) سورة المؤمنون، الآية ( ) .

( ) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ، ص .

( ) سورة الكهف، الآية ( ) .

( ) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ، ص .

( ) ابن منظور، لسان العرب ج ، ص .

( ) السرخسي، المبسوط، ج ، ص . الزمخشري، أساس البلاغة، ص .

( ) الموسوعة الفقهية، ج ، ص .

( ) الماوردي، الأحكام السلطانية، ص . أبو يعلي الفراء، محمد بن الحسين (ت هـ)، الأحكام السلطانية، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، ط ، (بيروت، والقاهرة، هـ/ م) ص .

( ) سورة الحشر، الآية ( ).

( ) أبن آدم، يحيى القرشي (ت هـ)، الخراج، تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر، دار الحداثة، ط (بيروت، م) الكتاب الثاني في مجلد التراث الاقتصادي الإسلامي، ص . الصديقي، أبو عبد الرحمن، شرف الحق محمد أشرف (توفي قبل هـ)، عون المعبود شرح سنن ابي داود، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان ، دار إحياء التراث العربي، ط ، (بيروت، هـ/ م)، ج ، ص ص - ، رقم الحديث ( ) والنص له. ابن كثير، إسماعيل بن عمر القرشي (هـ)، السيرة النبوية، تحقيق: مصطفى عبد الواحد، دار المعرفة، (بيروت، هـ/ م)، ج ، ص .

( ) ابن آدم: وهو يحيى بن ادم بن سليمان القرشي الأموي، مولى آل أبي معيط أبو زكرياء الكوفي، روى عن جماعة منهم الثوري والحسن بن حي، وعنه روى احمد، وإسحاق، وعلي بن المديني، ويحيى بن معين، وآخرين، وثقه العلماء، فكان ثقة جامعاً للعلم عاقلاً ثبتاً في الحديث، متقناً يتفقه، قال عنه يحيى بن أبي شيبة: ثقة صدوق ثبت حجة، ما لم يخالف من هو فوقه مثل وكيع، توفي سنة (هـ). (ينظر: ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل، أحمد بن علي(ت هـ)، تهذيب التهذيب، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية، ط ، (حيدر آباد/الهند، هـ)، ج ، ص ص - . ابن ادم، الخراج، مقدمة المحقق، ص ص -).

( ) ابن ادم، الخراج، ص .

( ) الموسوعة الفقهية، ج ، ص .

( ) البخاري، أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل (ت هـ)، صحيح البخاري، دار أحياء التراث العربي، ط (بيروت، هـ/ م)، ص ، رقم الحديث( ). الصديقي، عون المعبود، ج ، ص رقم الحديث ( ).

( ) أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم الأنصاري(ت هـ) الخراج، المطبعة السلفية ومكتبتها، (القاهرة، هـ)، ص .

( ) الموسوعة الفقهية، ج ، ص ص - .

( ) الجصاص ، أبو بكر، احمد بن علي الرازي (ت هـ)، أحكام القرآن، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، دار إحياء التراث العربي، (بيروت، هـ)، ج ، ص . النووي، محي الدين، أبي زكريا، يحيى بن شرف،(ت هـ)، تحرير ألفاظ التنبيه، تحقيق: عبد الغني الدفر، دار القلم، ط (بيروت، د. ت) ج ، ص .

( ) سورة البقرة، الآية ( ) .

( ) السجستاني، أبو بكر، محمد بن عزيز، (ت هـ)، كتاب غريب القرآن، تحقيق:محمد أديب عبد الواحد، دار قتيبة، (بلا مكان، هـ/ م)، ج ، ص . المقري الفيومي، المصباح المنير، ج ص .

( ) النووي، تحرير ألفاظ التنبيه، ج ، ص .

( ) السرخسي، أبو بكر، محمد بن أحمد (ت هـ)، شرح السير الكبير للإمام محمد بن الحسن الشيباني، تحقيق د. صلاح الدين المنجد، مطبعة شركة الإعلانات الشرقية،(القاهرة، م)، ج ، ص . السرخسي، المبسوط، ج ، ص . التهانوي، محمد بن علي(توفي في القرن الثاني عشر الهجري)، موسوعة

كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تحقيق: علي دحروج ، ترجمة: د. عبد الله الخالدي ، و د.جورج زينـــاني، نشر مكتبة لبنان، ط (بيروت، م)، ج ، ص .

( ) أبو يوسف، الخراج، ص . الماوردي، الأحكام السلطانية، ص . أبو يعلـــي الفــراء، الأحكـــام السلطانية، ص .

( ) الزمخشري، محمود بن عمر(ت هــ)، الفائق في غريب الحديث، تحقيق:علـــي محمـــد البجـــاوي، ومحمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، ط (بيروت، د. ت)، ج ، ص . السجستاني، غريـــب القـــرآن، ج ، ص . المقري الفيومي، المصباح المنير، ج ، ص .

( ) الدهقان: معرب يطلق على رئيس القرية، وعلى التاجر، وعلى من له مال وعقار وداله مكسورة، وفـــي لغة تضم . و الجمع: دهاقين، ودهقن الرجل، وتدهقن كثر ماله . ينظر: المقري الفيومي، المصباح المنير، ج ص . مصطفى، إبراهيم وآخرين، المعجم الوسيط (+)، دار الدعوة، تحقيق: مجمع اللغة العربية، ج ص . الزبيدي، تاج العروس. ج ، ص .

( ) الزمخشري، الفائق، ج ، ص .

( ) م، ن، ج ، ص .

( ) السرخسي، المبسوط، ج ، ص .

( ) ابن قدامة المقدسي، المغني والشرح الكبير، ج ، ص .

( ) المناوي، محمد عبد الرؤوف (ت هــ)، التوقيف في مهمات التعاريف، تحقيق: د. محمد رضـــوان الداية، دار الفكر المعاصر، ودار الفكر، ط (بيروت، ودمشق، هــ)، ج ، ص .

( ) السرخسي، المبسوط، ج ، ص .

( ) ابن قدامه المقدسي، المغني والشرح الكبير، ج ، ص .

( ) سورة التوبة، الآية ( ).

( ) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ، ص .

( ) الترمذي ، أبو عيسى، محمد بن عيسى السلمي(ت هــ)، سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، (بيروت، د. ت)، ج ، ص ، رقم الحديث ( ) و( ) والنص له، وقال عنه حديث حسن. وينظر: البخاري، صحيح البخاري، ص .

هجر: بفتح أوله وثانيه مدينة، وهي قصبة البحرين وقاعدتها. (ينظر: البكري، أبو عبيد، عبد الله بن عبد العزيز (ت هــ)، معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، تحقيق: مصطفى السقا، عالم الكتب، ط (بيروت، هــ)، ج ، ص . ياقوت الحموي، أبو عبد الله، ياقوت بن عبد الله(ت هــ)، معجم البلـــدان، دار الفكر، (بيروت ، د. ت)، ج ، ص ، و ج ، ص).

( ) السرخسي، المبسوط، ج ، ص . وينظر نص الحديث عند (أبو يوسف، الخراج، ص . الصديقي، عون المعبود، ج ، ص).

( ) السرخسي، المبسوط، ج ، ص .

( ) ابن قدامه المقدسي، المغني والشرح الكبير، ج ، ص .

( ) ابن المنذر النيسابوري، أبو بكر، محمد بن إبراهيم (ت هـ)، الإجماع، تحقيق: د. فؤاد عبد المنعم احمد، دار الدعوة، ط (الإسكندرية، هـ)، ج ، ص . القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ص . ابن قدامه المقدسي، المغني والشرح الكبير، ج ، ص .

( ) ابن كثير، تفسير ابن كثير، ج ، ص .

( ) ابن القيم الجوزية، أبو بكر محمد بن أبي بكر (ت هـ)، زاد المعاد في هدي خير العباد، تحقيق: شعيب الارناؤوط، وعبد القادر الارناؤوط، مؤسسة الرسالة، (بيروت، م)، ج ، ص .

( ) الدوري، عبد العزيز (الدكتور)، النظم الإسلامية، مركز دراسات الوحدة العربية، (الأعمال الكاملة/)،ط (بيروت، م) ص .

( ) ينظر: أبو يوسف، الخراج، ص . الماوردي، الأحكام السلطانية، ص . أبو يعلي الفراء، الأحكام السلطانية، ص .الزمخشري، الفائق في غريب الحديث، ج ، ص . التهانوي، كشاف اصطلاحات الفنون، ج ، ص .

( ) ينظر: ماسيه، هنري(المستشرق)، الإسلام، ترجمة: بهيج شعبان، منشورات عويدات، ط (بيروت، م)، ص . حتي، تاريخ العرب، ص . وكاتبي، الخراج، ص .

( ) ينظر: كاتبي، الخراج، ص ، وص . التهانوي، كشاف اصطلاحات الفنون، ج ، ص .

( ) ينظر: الدوري، النظم الإسلامية، ص . و كاتبي، الخراج، ص .

( ) ينظر: الدوري، النظم الإسلامية، ص .

( ) حتي، تاريخ العرب، ص - .

( ) البلاذري، فتوح البلدان، ج ، ص .

( ) المصري، جميل عبدالله محمد(الدكتور)، دواعي الفتوحات الإسلامية، ودواعي المستشرقين، دار القلم، والدار الشامية، ط (دمشق،وبيروت، هـ / م)، ص .

( ) حتي، تاريخ العرب، ص .

( ) ينسب هذا البيت إلى حكيم بن قبيصة الضبي، قاله لابنه، الذي فارق أباه، وذهب إلى الغزو، أو أنه فارقه مهاجراً البدو إلى الأمصار، في وقتٍ كان بأشد الحاجة إليه.لكبر سنه وضعفه، وتعليقه الرجاء بالانتفاع به، وتحمله أعباء المؤن عنه في ظعنه وإقامته، ووجه هذا الكلام نحو الابن معيراً، يريد أن الذي دعاك إلى الهجرة نهمة بطنك، ورغبتك في أطعمة الحضر، لا الدين وطلب الآخرة، ولقد سبقه هذا البيت: (لعمر أبي بشرٍ لقد خانه بشر... على ساعةٍ فيها إلى صاحبٍ فقر) ينظر: (التبريزي، ديوان الحماسة، دار القلم، (بيروت، د. ت)، ج ص . البغدادي، عبد القادر بن عمر(ت هـ)، خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، تحقيق: محمد نبيل طريفي، وأميل بديع اليعقوب، دار الكتب العلمية، ط (بيروت، م)، ج ، ص .، والبيت الذي سبقه هو:

لعمر أبي بشرٍ لقد خانه بشر ... على ساعةٍ فيها إلى صاحبٍ فقر

( ) فيليب حتي(ت م): ولد في بلدة شملان بلبنان، وتخرج في الجامعة الأمريكية في بيروت سنة (م)، وحصل منها على درجة الدكتوراه من جامعة كولومبيا في أمريكا، سنة (م)، وعين معيداً في قسم الدراسات الشرقية فيها، وعمل أستاذا لتاريخ العرب في الجامعة الأمريكية ببيروت، وأستاذا مساعداً

للآداب السامية في جامعة برينستون، ثم أستاذا فيها، ورئيساً لقسم اللغات والآداب الشرقية. من أبرز مؤلفاته تاريخ العرب. مراد، معجم أسماء المستشرقين، ص .

( ) البلاذري، فتوح البلدان، ج ، ص .

( ) حتي، تاريخ العرب، ص .

( ) البلاذري، فتوح البلدان، ج ، ص .

( ) حتي، تاريخ العرب، ص .

( ) ماسيه، الإسلام، ص .

( ) الضريبة: الغَلَّة، والضريبة ما يؤدى العبد إلى سيده من الخراج المقرر عليه، يقال كم ضريبةُ عبدِك في كلّ شهر، وهي فعيلة بمعنى مفعولة، وتجمع على ضرائب، ويراد بها ضرائبُ الأرضيين في وظائف الخَراج عليها، وتطلق الضريبة أيضاً على المكس التي يأخذها الماكس. ينظر: أبو عبيد، القاسم بن سلام(ت هـ) غريب الحديث، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، دار الكتاب العربي، ط (بيروت، هـ)، ج ص . أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري(ت هـ)، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى، ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، (بيروت، هـ/ م)، ج ، ص ، و ج ، ص . الأزهري، أبو منصور، محمد بن أحمد(ت هـ)، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، ط (بيروت، م)، ج ، ص .

( ) الطبري، تاريخ الطبري، ج ، ص .

( ) السرخسي، أبو بكر، محمد بن أحمد (ت هـ)، أصول السرخسي ، تحقيق: أبو الوفا الأفغاني، دار المعرفة، (بيروت، هـ)، ج ، ص . السرخسي، المبسوط ، ج ، ص .

( ) السرخسي، المبسوط ، ج ، ص ، و ج ، ص . أبو يوسف، الخراج، ص ص - .

( ) الجصاص، أحكام القران، ج ، ص .

( ) السرخسي، المبسوط، ج ، ص ص - . الجصاص، أحكام القران، ج ، ص . الماوردي، الأحكام السلطانية، ص . أبو يعلي الفراء، الأحكام السلطانية، ص .

( ) السرخسي، المبسوط، ج ، ص . (ينظر: أبو يوسف، الخراج، ص ص - . الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة (ت هـ)، مختصر اختلاف العلماء، تحقيق:د.عبد الله نذير احمد، دار البشائر الإسلامية، ط (بيروت، هـ)، ج ، ص).

( ) أبو يوسف، الخراج، ص .

( ) السمرقندي، أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد تفسير السمرقندي المسمى بحر العلوم، تحقيق: د.محمود مطرجي دار الفكر، (بيروت، د ت) ج ، ص . وينظر أيضاً: الناصري، أبو العباس أحمد بن خالد بن محمد، الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، تحقيق: جعفر الناصري/ محمد الناصري، دار الكتاب (الدار البيضاء هـ/ م) ج ، ص .

( ) السرخسي، المبسوط، ج ، ص .

( ) البلاذري، فتوح البلدان، ج ، ص .

المصادر والمراجع

أولاً : المصادر

* القرآن الكريم

( ) الأحمد نكري، القاضي عبد النبي بن عبد الرسول، دستور العلماء أو جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، ، تحقيق وتعريب عباراته الفارسية: حسن هاني، دار الكتب العلمية، ط (بيروت، هـ/ م) .

( ) أبن آدم، يحيى القرشي (ت هـ)، الخراج، تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر، دار الحداثة، ط (بيروت، م)،الكتاب الثاني في مجلد التراث الاقتصادي الإسلامي.

( ) الأزهري، أبو منصور، محمد بن أحمد(ت هـ)، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، ط (بيروت، م) .

( ) البخاري، أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل (ت هـ)، صحيح البخاري، دار أحياء التراث العربي، ط (بيروت، هـ/ م) .

( ) البخاري، أبو عبدالله، محمد بن إسماعيل(ت هـ)، التاريخ الكبير، تحقيق: السيد هاشم الندوي، دار الفكر، (بيروت، د ت) .

( ) البغدادي، عبد القادر بن عمر(ت هـ)، خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، تحقيق: محمد نبيل طريفي، وأميل بديع اليعقوب، دار الكتب العلمية، ط (بيروت، م) .

( ) البكري، أبو عبيد، عبد الله بن عبد العزيز (ت هـ)، معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، تحقيق: مصطفى السقا، عالم الكتب، ط (بيروت، هـ) .

( ) البلاذري، أحمد بن يحيى(ت هـ)، فتوح البلدان، تحقيق: رضوان محمد رضوان، دار الكتب العلمية، (بيروت، هـ) .

( ) التبريزي، ديوان الحماسة، دار القلم، (بيروت، د. ت) .

( ) الترمذي، أبو عيسى، محمد بن عيسى السلمي(ت هـ)، الجامع الصحيح سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، (بيروت، د. ت) .

( ) التهانوي، محمد بن علي(توفي في القرن الثاني عشر الهجري)، موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تحقيق: علي دحروج ، ترجمة: د. عبد الله الخالدي ، و د.جورج زيناني، نشر مكتبة لبنان، ط (بيروت، م) .

( ) الجصاص ، أبو بكر، احمد بن علي الرازي (ت هـ)، أحكام القرآن، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، دار إحياء التراث العربي، (بيروت، هـ) .

( ) ابن الجوزي، أبو الفرج، عبد الرحمن بن علي(ت هـ)، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، دار صادر، ط (بيروت، هـ) .

( ) ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل، أحمد بن علي(ت هـ)، تهذيب التهذيب، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية، ط (حيدر آباد/الهند، هـ) .

( ) الدمشقي، عبد الحي بن أحمد (ت، هـ)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، دار الكتب العلمية، (بيروت، د.ت) .

( ) الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني(ت هـ)، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، (بيروت، د. ت) .

( ) ابن زكريا، أحمد بن فارس(ت هـ)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، وفاطمة محمد أصلان دار إحياء التراث العربي، ط (بيروت، هـ/ م) .

( ) الزمخشري، محمود بن عمر(ت هـ)، الفائق في غريب الحديث، تحقيق:علي محمد البجاوي، ومحمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، ط (بيروت، د. ت) .

( ) الزمخشري، محمود بن عمر(ت هـ)، أساس البلاغة، دار الفكر،(بيروت، هـ/ م) .

( ) ابن زنجويه، حميد بن مخلد (ت هـ)، الأموال، تحقيق: د. شاكر ذيب الفياض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، (الرياض، م) .

( ) الزيلعي، فخر الدين عثمان بن علي (ت هـ)، تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، دار الكتب الإسلامي، (القاهرة، هـ) .

( ) السجستاني، أبو بكر، محمد بن عزيز، (ت هـ)، كتاب غريب القرآن، تحقيق:محمد أديب عبد الواحد، دار قتيبة، (بلا مكان، هـ/ م) .

( ) السرخسي، محمد بن أحمد(ت هـ)، المبسوط ، دار المعرفة للطباعة والنشر، (بيروت، د. ت) .

( ) السرخسي، أبو بكر، محمد بن أحمد (ت هـ)، شرح السير الكبير للإمام محمد بن الحسن الشيباني، تحقيق د. صلاح الدين المنجد، مطبعة شركة الإعلانات الشرقية،(القاهرة، م) .

( ) السرخسي، أبو بكر، محمد بن أحمد (ت هـ)، أصول السرخسي ، تحقيق: أبو الوفا الأفغاني، دار المعرفة، (بيروت، هـ) .

( ) أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري(ت هـ)، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى، ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، (بيروت، هـ/ م) .

( ) ابن سعد، أبو عبد الله، محمد بن سعد البصري(ت هـ)، الطبقات الكبرى، دار صادر، (بيروت، د. ت) .

( ) ابن سعد، أبو عبد الله، محمد بن سعد البصري(ت هـ)، الطبقات الكبرى (القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم)، تحقيق: زياد محمد منصور، ط ، مكتبة العلوم والحكم، (المدينة المنورة، هـ) .

( ) السمرقندي، أبو الليث، نصر بن محمد بن أحمد، تفسير السمرقندي المسمى بحر العلوم، تحقيق: د.محمود مطرجي، دار الفكر، (بيروت، د ت) .

( ) ابن سيده المرسي، أبو الحسن علي بن إسماعيل، المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، ط (بيروت، م) .

( ) الشاطبي، إبراهيم بن موسى (ت هـ)، الموافقات، تحقيق: عبد الله دراز، دار المعرفة، (بيروت، د. ت) .

( ) الشيباني، محمد بن الحسن (ت هــ)، الكسب، تحقيق وتقديم: د. سهيل زكار، نــشر وتوزيــع: عبــد الهادي حرصوني، ط (دمشق، هــ/ م) .

( ) الصديقي، أبو عبد الرحمن، شرف الحق محمد أشرف (توفي قبل هــ) عون المعبود شرح ســنن أبي داود، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان ، دار إحياء التراث العربي، ط ، (بيروت، هــ/ م) .

( ) الطبري، أبو جعفر، محمد بن جرير(هــ)، تاريخ الطبري، دار الكتب العلمية، (بيروت، د. ت) .

( ) الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة (ت هــ)، مختصر اختلاف العلماء، تحقيق:د.عبد الله نذير احمد، دار البشائر الإسلامية، ط (بيروت، هــ) .

( ) ابن عابدين، محمد أمين (ت هــ)، حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار(حاشية ابن عابدين)، دار الفكر، ط (بيروت، هــ - م) .

( ) ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن محمد الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، ط (بيروت، هــ) .

( ) أبو عبيد، القاسم بن سلام (ت هــ)، الأموال، تحقيق: محمد حامد الفقي، مؤسسة ناصر، ط (بيروت، م) .

( ) أبو عبيد، القاسم بن سلام(ت هــ)، غريب الحديث، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خــان، دار الكتــاب العربي، ط (بيروت، هــ) .

( ) ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبد الله (ت هــ)، أحكام القران، تحقيق: علي محمد البجــاوي، نــشر عيسى البابي الحلبي وشركاؤه، ط (القاهرة، هــ/ م) .

( ) ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبد الله(ت هــ)، أحكام القرآن، تحقيق: محمد عبد القادر عطــا، دار الفكر للطباعة والنشر، (بيروت، د. ت) .

( ) الغزالي، محمد(الشيخ)، فقه السيرة، خرج أحاديثه الشيخ: محمد ناصر الدين الألباني، طبعة مكتبة الرائد، (بغداد، د. ت) .

( ) أبو الفرج بن رجب الحنبلي(ت هــ)، الاستخراج لأحكام الخراج، ضمن موسوعة التراث الاقتصادي الإسلامي، الكتاب الثالث، دار الحداثة، ط (بيروت، م) .

( ) الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب(ت هــ)، القاموس المحيط بترتيب الزاوي،(الطــاهر احمــد)، الــدار العربية للكتاب، ط (ليبيا، م) .

( ) قدامه بن جعفر، أبو الفرج (ت هــ)، الخراج وصناعة الكتابة، شرح وتحقيق:د. محمد حسن الزبيدي، دار الرشيد للنشر، (بغداد، م) .

( ) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن، دار إحيــاء التــراث العربــي، (بيروت، هــ/ م) .

( ) ابن القيم الجوزية، أبو بكر محمد بن أبي بكر (ت هــ)، زاد المعاد في هدي خير العباد، تحقيق شعيب الارناؤوط، وعبد القادر الارناؤوط، مؤسسة الرسالة، (بيروت، م) .

( ) ابن كثير، إسماعيل بن عمر(ت هــ)، البداية والنهاية، مكتبة المعارف، (بيروت، د. ت) .

( ) ابن كثير، إسماعيل بن عمر القرشي (هـ)، السيرة النبوية، تحقيق: مصطفى عبد الواحد، دار المعرفة، (بيروت، هـ/ م) .

( ) اللكنوي، أبي الحسنات، عبد الحي محمد عبد الحليم (ت هـ)، الفوائد البهية في تراجم الحنفية مع التعليقات السنية على الفوائد البهية، تصحيح وتعليق: محمد بدر الدين النعساني، مطبعة السعادة، ط ، (مصر، هـ) .

( ) الماوردي، أبو الحسن، علي بن محمد، (ت هـ)، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، وبهامشه (أقباس الأنام في تخريج أحاديث الأحكام للدكتور خالد رشيد الجميلي)، دار الحرية للطباعة، (بغداد، هـ/ م) .

( ) مخلوف، محمد بن محمد(ت هـ)، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، تحقيق: د. علي عمر، مكتبة الثقافة الدينية، (القاهرة، هـ/ م) .

( ) مصطفى، إبراهيم وآخرين(أحمد الزيات/ وحامد عبد القادر/ ومحمد النجار)، المعجم الوسيط (+) دار الدعوة، تحقيق: مجمع اللغة العربية، .

( ) المقري الفيومي، أحمد بن محمد بن علي(ت هـ)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، المكتبة العلمية، (بيروت، د. ت) .

( ) المناوي، محمد عبد الرؤوف (ت هـ)، التوقيف في مهمات التعاريف، تحقيق: د. محمد رضوان الداية، دار الفكر المعاصر، ودار الفكر، ط (بيروت، ودمشق، هـ) .

( ) ابن المنذر النيسابوري، أبو بكر، محمد بن إبراهيم (ت هـ)، الإجماع، تحقيق: د. فؤاد عبد المنعم احمد، دار الدعوة، ط (الإسكندرية، هـ) .

( ) ابن منظور، محمد بن مكرم (ت هـ)، لسان العرب، دار صادر، ط (بيروت، بلا تاريخ) .

( ) الناصري، أبو العباس أحمد بن خالد بن محمد(ت هـ)، الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، تحقيق: جعفر الناصري/ محمد الناصري، دار الكتاب، (الدار البيضاء، هـ/ م) .

( ) ابن نجيم، زين بن إبراهيم بن محمد(ت هـ)، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، دار المعرفة، (بيروت، د. ت) .

( ) النووي، محي الدين، أبي زكريا، يحيى بن شرف،(ت هـ)، تحرير ألفاظ التنبيه، تحقيق: عبد الغني الدفر، دار القلم، ط (بيروت، د. ت) .

( ) ابن هشام، عبد الملك بن هشام(ت هـ)، السيرة النبوية ، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد، دار الجيل، ط (بيروت، هـ) .

( ) أبو يعلي الفراء، محمد بن الحسين (ت هـ)، الأحكام السلطانية، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، ط (بيروت، والقاهرة، هـ/ م) .

( ) ياقوت الحموي، أبو عبد الله، ياقوت بن عبد الله(ت هـ)، معجم البلدان، دار الفكر، (بيروت ، د. ت) .

( ) أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم الأنصاري(ت هـ)، الخراج، المطبعة السلفية ومكتبتها، (القاهرة، هـ) .

ثانياً: المراجع

( ) إبراهيمي، عبد الحميد، العدالة الاجتماعية والتنمية في الاقتصاد الإسلامي، مركز دراسات الوحدة العربية، ط (بيروت، م) .

( ) بروكلمان، كارل(ت م)، تاريخ الشعوب الإسلامية(العرب والإمبراطورية العربية) ، ترجمة: نبيه أمين فارس، ومنير البعلبكي، دار العلم للملايين، ط (بيروت، م) .

( ) البغدادي، إسماعيل باشا (ت هـ)، هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، (اسطنبول، م)، وأعادت طبعه المكتبة الإسلامية والجعفري تبريزي، ط (طهران، هـ) مع (ذيل كشف الظنون للشيخ آغا يزرك الطهراني) .

( ) جب، هاملتون(المستشرق)، دراسات في حضارة الإسلام، ترجمة: د. إحسان عباس وزملائه، دار العلم للملايين، ط (بيروت، م) .

( ) الجمال، محمد عبد المنعم، موسوعة الاقتصاد الإسلامي، دراسات مقارنة، دار الكتاب المصري، ودار الكتاب اللبناني، (بيروت، هـ/ م)، ط .

( ) الجندي، أنور، سموم الاستشراق والمستشرقين في العلوم الإسلامية، مكتبة التراث الإسلامي، (القاهرة، د. ت) .

( ) حتي، فليب، (الدكتور)، تاريخ العرب، دار الكشاف للطباعة والنشر، ط (بيروت، م) .

( ) الحسب، فاضل عباس، في الفكر الاقتصادي العربي الإسلامي، الدار العربية للطباعة، ط ، (بغداد، هـ/ م) .

( ) حسن، محمد خليفة، آثار الفكر الإستشراقي في المجتمعات الإسلامية، عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، (القاهرة، م) .

( ) حسين، آصف، المسار الفكري للإستشراق، ترجمة: مازن مطبقاني، مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، العدد السابع(ربيع الثاني، هـ) .

( ) حمودة، محمود - ومصطفى حسن، أضواء على المعاملات المالية في الإسلام، مؤسسة الورّاق، ط (عَمان الأردن، م) .

( ) حميش، سالم(الدكتور)، الاستشراق في أفق انسداده، منشورات المجلس القومي للثقافة العربية، ط (الرباط/المملكة المغربية، م) .

( ) الدوري، عبد العزيز (الدكتور)، النظم الإسلامية، مركز دراسات الوحدة العربية، (الأعمال الكاملة/)،ط (بيروت، م) .

( ) الديب، عبد العظيم محمود(الدكتور)، المنهج في كتابات الغربيين عن التاريخ الإسلامي، سلسلة كتاب الأمة، (قطر، هـ) .

( ) دينيت، دانيل(المستشرق)، الجزية والإسلام، ترجمة وتقديم الدكتور فوزي فهيم جاد الله، مراجعة: الدكتور إحسان عباس، منشورات دار مكتبة الحياة، (بيروت، م) .

( ) الزركلي، خير الدين محمود(ت م)، الأعلام، دار العلم للملايين، ط (بيروت، م) .

( ) زيدان، عبد الكريم (الدكتور)، أصول الدعوة، مؤسسة الرسالة، مكتبة البشائر، ط (عمان، هـ/ م) .

( ) السباعي، مصطفى(الدكتور)، الاستشراق والمستشرقون(مالهم وما عليهم)، دار السلام، ط (القاهرة، هـ/ م) .

( ) سرى، طارق، المستشرقون ومنهج التزوير والتلفيق في التراث الإسلامي، مكتبة، ط ، (القاهرة، م) .

( ) سعيد، إدوارد، الاستشراق(المفاهيم الغربية للشرق)، ترجمة د. محمد عناني،رؤية للنشر والتوزيع، ط (القاهرة، م) .

( ) سوذرن، ريتشارد، صورة الإسلام في أوروبا في العصور الوسطى، ترجمة وتقديم: رضوان السيد، معهد الإنماء العربي، (بيروت، م) .

( ) شاخت، جوزيف(مستشرق ألماني ت م)، وكليفورد إدموند بوزورث(مستشرق انكليزي)، تراث الإسلام(ق)، ترجمة: د. محمد زهير السمهوري، سلسلة عالم المعرفة، (الكويت، آب/ م) .

( ) الشرباصي، أحمد (الدكتور)، المعجم الاقتصادي الإسلامي، دار الجيل، (بيروت، هـ/ م) .

( ) أبو خليل، شوقي(الدكتور)، كارل بروكلمان في الميزان، دار الفكر، ط (دمشق، هـ/ م) .

( ) عاشور، سعيد عبد الفتاح(الدكتور)، بحوث في تاريخ الإسلام وحضارته، عالم الكتب، ط ، (القاهرة، م) .

( ) العبيدي، رشيد عبد الرحمن(الدكتور)، الحركة الإستشراقية، مراميها وأغراضها، مكتبة أنوار دجلة، (بغداد، هـ/ م) .

( ) عتر، حسن ضياء الدين(الدكتور)، الإستشراق نشأته وأهدافه، مجلة كلية الشريعة، (مكة المكرمة، - هـ) .

( ) العقيقي، نجيب، المستشرقون، دار المعارف، ط (القاهرة، م)، ج .

( ) الغزالي، محمد(الشيخ)، فقه السيرة، خرج أحاديثه الشيخ: محمد ناصر الدين الألباني، طبعة مكتبة الرائد، (بغداد، د. ت) .

( ) فلوتن، فان : الدولة الأموية والمعارضة ترجمة: إبراهيم بيضون، دار الحداثة، (بيروت، د. ت) .

( ) فوزي، فاروق عمر(الدكتور)، الاستشراق والتاريخ الإسلامي، الأهلية للنشر والتوزيع، ط (عمان - الأردن، م) .

( ) القاضي، محمد عبد الحكيم، دور الدراسات الإستشراقية في وجهة نظر الدارسين العرب حول التاريخ الإسلامي(مشروع دراسة تقويمية) http://www.almaktabah.net .

( ) القحطاني، سعد بن علي بن وهب، الحكمة في الدعوة إلى الله تعالى، توزيع مؤسسة الجريسي، مطبعة سفير، ط (الرياض، هـ/ م) .

( ) قطب، محمد، واقعنا المعاصر، مؤسسة المدينة المنورة للنشر والتوزيع، (جدة، هـ/ م) .

( ) أبو يحيى، محمد حسن، اقتصادنا في ضوء القرآن والسنة، دار عمار للنشر، ط (عمان، هـ/ م) .

( ) مراد، يحيى(الدكتور)، معجم أسماء المستشرقين، دار الكتب العلمية، ط (بيروت، هـ/ م) .

( ) كاتبي، غيداء خزنة(الدكتور)، الخراج(من الفتح الإسلامي حتى أواسط القرن الثالث الهجري الممارسة والتطبيق -)، مركز دراسات الوحدة العربية، ط (بيروت، م) .

( ) كحالة، محمد رضا (الدكتور)، معجم المؤلفين، تراجم مصنفي الكتب العربية، نشر مكتبة المثنى، مطبعة دار إحياء التراث،(بيروت، د.ت)، وطبعة أخرى المكتبة العربية، مطبعة الترقي، (دمشق، هـ/ م) .

( ) كلود كاهين، تاريخ العرب والشعوب الإسلامية، تعريب: بدر الدين القاسم، ط ، دار الحقيقة، (بيروت، د ت)، وطبعة:(دمشق، م) .

( ) ماسيه، هنري(المستشرق)، الإسلام، ترجمة: بهيج شعبان، منشورات عويدات، ط (بيروت، م) .

( ) مجموعة من الباحثين، مناهج المستشرقين في الدراسات العربية والإسلامية، (بحث: الدكتور جعفر شيخ إدريس)، مطبعة مكتب التربية العربي لدول الخليج، (الرياض، هـ/ م) .

( ) محمود، عبد الحليم ، أوربا والإسلام، المكتبة العصرية، (بيروت، د.ت)، ص .

( ) المصري، جميل عبدالله محمد(الدكتور)، دواعي الفتوحات الإسلامية، ودواعي المستشرقين، دار القلم، والدار الشامية، ط (دمشق،وبيروت، هـ/ م) .

( ) المصلح، عبد الله بن عبد العزيز، قيود الملكية الخاصة، مؤسسة الرسالة، ط (بيروت، هـ/ م) .

( ) الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية في الكويت، عدد الأجزاء: جزءا، ط ، دار السلاسل، الأجزاء من( ) (الكويت، - هـ)، وط ، مطابع دار الصفوة، الأجزاء من ( ) في مصر، ط ، الأجزاء من( )، طبع الوزارة .

( ) موقع مركز المدينة المنورة لدراسات وبحوث الاستشراق، بحث الاستشراق والمستشرقين، وموقع شذرات، نقلا عن بحث (للدكتور أحمد عبد الحميد غراب، رؤية إسلامية للإستشراق. المنتدى الإسلامي، ط (بيرمنجهام، هـ) .

( ) موقع وزارة الأوقاف المصرية، موسوعة الأعلام، ج (http://www.islamic-council.com).

( ) نتنج، أنتوني، العرب انتصاراتهم وأمجاد الإسلام، ترجمة: راشد البراوي، مكتبة الأنجلو المصرية، (القاهرة، م) .

( ) النجار، عبد الهادي، الإسلام والاقتصاد، سلسلة عالم المعرفة ( ) (الكويت، م) .

( ) النعيم، عبد الله محمد الأمين، الاستشراق في السيرة النبوية، دراسة تاريخية لأراء (وات وبروكلمان - و فلهلوزن) مقارنة بالرؤية الإسلامية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي(هيرندن - فرجينيا/الولايات المتحدة الأمريكية، هـ/ م) .

( ) وات، مونتجمري، محمد صلى الله عليه وسلم - في مكة، ترجمة : شعبان بركات، المكتبة العصرية، ط، (لبنان، د. ت) .

( ) (وات، محمد بالمدينة، الطبعة الانكليزية، .)

Watt ,w. m .Mahammad at Medina, (Oxford at clarendon press, London, 1966) .

( ) (وات، محمد بمكة، الطبعة الانكليزية،) .

.Watt ,w .m .Mahammad at Mecca, fifth edition(Oxford , 1972)